التنمية المستدامة

وأثرها في حفظ مقاصد الشريعة الإسلامية

Sustainable development and its impact on preserving the purposes of Islamic law

✍ إعداد الدكتورة

منال بنت طارق القصبي

Manal bint Tariq Al-Qasabi

الأستاذ المساعد في الفقه وأصوله ـ كلية القانون – الرياض

جامعة الأمير سلطان الأهلية ـ المملكة العربية السعودية

mkasabi@psu.edu.sa

التنمية المستدامة وأثرها في حفظ مقاصد الشريعة الإسلامية

منال بنت طارق القصبي
قسم الفقه وأصوله ، كلية القانون ، الرياض ، جامعة الأمير سلطان الأهلية ، المملكة العربية السعودية
البريد الالكتروني : mkasabi@psu.edu.sa

الملخص :

خلق الله تبارك وتعالى خلقه وهو الغني عنهم لمهمة الخلافة في الأرض، كما أرسل الرسل لهدايتهم للطريق القويم، كما أنه سبحانه قد رتّب على الأحكام والأعمال التي يخاطبهم بها مقاصد جليلة وغايات عظيمة، اهتم العلماء بجمعها في علم خاص من علوم الشريعة وهو: علم مقاصد الشريعة، ذلك أن الشريعة الإسلامية الغراء مبناها وأساسها مصالح العباد في أمور المعاش والمعاد، فهي خير كلها، وعدل كلها، ورحمة كلها، ومصالح كلها. وكان من أهم أهداف البحث إلى تحقيق الأهداف التالية: معرفة علاقة التنمية المستدامة بمقاصد الشريعة الإسلامية. وبيان تطبيقات التنمية المستدامة في حفظ مقاصد: الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال بالتفصيل؛ لإثراء علم مقاصد الشريعة بالأمثلة الواقعية وتسهيل فهمها للناس، ثم العمل وفق مراد الشرع. وتوضيح صلة التنمية المستدامة بحفظ الضروريات، والحاجيات، والتحسينيات. وقد اتبعت في هذ البحث منهجان رئيسان هما: المنهج الاستدلالي الذي ينطلق من النصوص الشرعية التي هي كالقواعد العامة المسلمة بعد التأكد من ثبوتها. والمنهج الاستقرائي في رصد أقوال الفقهاء في المسائل وتحليلها. كما توخيت الاختصار قدر الإمكان، ووثقت النقل عن المصادر بنسبة الأقوال إلى قائليها. وقمت بعزو الآيات إلى سورها، وتخريج الأحاديث من الكتب الستة ونقل حكم العلماء عليها إذا كانت في غير الصحيحين، وتركت الترجمة للأعلام كي لا أثقل البحث بالهوامش. وفي نهاية البحث خلصت إلى النتائج التالية: أن موضوع التنمية المستدامة بالرغم من حداثته إلا أن مبادئه راسية في

تاريخ الشريعة الإسلامية منذ الأزل. شمولية الشريعة الإسلامية وصلاحيتها لكل زمان ومكان، ومرونتها في استيعاب المستجدات في كافة المجالات ونواحي الحياة، في كل عصر، أن حفظ الدين على رأس مقاصد الشريعة؛ لأنه أصل ما دعا إليه القرآن والسنة وما نشأ عنهما، أن حفظ النفس من أهم مقاصد الشريعة التي تجلى حفظها في أهداف التنمية المستدامة وتطبيقاتها، العقل هو طريق التمييز بين المصالح والمفاسد، ومعظم مصالح الدنيا ومفاسدها معروف بالعقل، أن حفظ مقصد النسل متداخل مع حفظ مقصد النفس في كثير من جوانبه، ثراء علم مقاصد الشريعة، واستيعابه لكل ما قد يطرأ للمسلمين من حوادث ونوازل في كل مناحي الحياة. وقد أوصيت في نهاية بحثي بـ: الاهتمام والحرص بموضوع التنمية المستدامة، ودراسته من جميع جوانبه الشرعية والصحية والاجتماعية والاقتصادية، تأصيل تطبيقات التنمية المستدامة المتخذة في بلاد المسلمين خاصة وفي العالم عامة، حيث أنها تنطلق من مبادئ الشريعة وأحكامها السمحة. التعمق في دراسة موضوع التنمية المستدامة بالربط بعلوم الشريعة المتنوعة: كالتفسير، والحديث، والفقه، والقواعد الفقهية، وغيرها. عقد مؤتمر علمي يتناول الجوانب المتنوعة لتناول موضوع التنمية المستدامة، وتثقيف الناس بما شرعه الله تعالى مما يؤصل هذه المعاني، من الجانب التربوي والدعوي والفقهي والتاريخي، ونحوه.

الكلمات المفتاحية: التنمية ، المستدامة ، مقاصد ، الشريعة ، الإسلامية.

Sustainable development and its impact on preserving the purposes of Islamic law

Manal bint Tariq Al-Qasabi
Department of Jurisprudence and its Fundamentals ، College of Law ، Riyadh ، Prince Sultan National University ، Kingdom of Saudi Arabia
E-mail: mkasabi@psu.edu.sa

ABSTRACT:

God created and exalted his creation and is in no need for them in order to populate the earth, as he sent the prophets to guide them to the right way, as he has arranged on the judgments and actions addressed to them by great purposes, the scholars were interested in collecting them in a special science of Islamic law, which is: the science of the purposes of sharia, because the Islamic law(Sharia) is the perfect law and based on the interests of people in matters of daily errands which is full of justice and mercy. One of the most important objectives of the research was to achieve the following objectives: to know the relationship of sustainable development to the purposes of Islamic law, to explain the applications of sustainable development in preserving the purposes of religion, self, mind, offspring and money in detail, to enrich the knowledge of the purposes of Sharia with realistic examples and facilitate their understanding of people, and then to work according to the purposes (murad) of Sharia. To clarify the link between sustainable development and conservation of necessities, needs and improvements. Two main approaches have been adopted in this research: the inference approach, which is based on Islamic texts, which are like the general rules of Islam, after they have been confirmed. The inductive approach, is to monitor and analyze the statements of jurists in matters. It also envisaged the abbreviation as much as possible, and documented the transfer of sources by the ratio of words to the sayings. I attributed the verses to their walls, graduated the hadiths from the six books and quoted the scholars' judgment on them if they were incorrect, and left the translation to the flags so as not to overload the search with margins. At the end of the research, I came to the following conclusions: The subject of sustainable development, despite its modernity, has been at the forefront of Islamic law since time immemorial. The comprehensiveness and validity of Islamic law for every time and place, and its flexibility in absorbing developments in all fields and aspects of life, in every age, that the preservation of religion at the top of the purposes of Sharia, because it is the origin of what the Qur'an and Sunnah called for and what has arisen, that self-

preservation is one of the most important purposes of the Sharia, which is reflected in the sustainable development goals and applications, reason is the way of distinguishing between interests and evils, and most of the interests and evils of the world are known by reason, that the purpose of birth preservation is intertwined with the purpose of self-preservation in many aspects, the richness of the knowledge of the world community. Sharia, and its understanding of all incidents that may occur to Muslims in all walks of life. At the end of my research, I recommend: to consider and show care for the subject of sustainable development, and its study in all its legal, health, social and economic aspects, rooting out the applications of sustainable development taken in Muslim countries in particular and in the world in general, as they are based on the principles of sharia and its tolerant provisions. To delve deeper into the subject of sustainable development by linking to the various sciences of Sharia: interpretation, hadith, jurisprudence, and others. Holding a scientific conference to address the various aspects of dealing with the topic of sustainable development, educating people about what Allah has prescribed, which brings these meanings, from pedagogical, doctrinal, historical prospectives and so on.

[**Keywords**: Development ، Sustainable ، Purposes ، Sharea ، Islamization.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي علّم بالقلم، علّم الانسان ما لم يعلم، له الحمد كله، وله الشكر كما يحب ربنا ويرضى. ثم الصلاة والسلام الأتمّان الأكملان على هادي البشرية، نبي الهدى والرحمة، عليه وعلى آله وصحبه أفضل الصلاة وأتم التسليم.

خلق الله تبارك وتعالى خلقه وهو الغني عنهم لمهمة الخلافة على الأرض، كما أرسل الرسل لهدايتهم للطريق القويم، كما أنه سبحانه قد رتّب على الأحكام والأعمال التي يخاطبهم بها مقاصد جليلة وغايات عظيمة، اهتم العماء بجمعها في علم خاص من علوم الشريعة وهو: (علم مقاصد الشريعة)، ذلك أن الشريعة الإسلامية الغراء "مبناها وأساسها مصالح العباد في أمور المعاش والمعاد، فهي خير كلها، وعدل كلها، ورحمة كلها، ومصالح كلها"(١)، فخلق الله الخلق وخلق لهم الدنيا وسخر لهم كل ما فيها، وخلقهم للآخرة يقصدون رضاه وجنته باستخدام ما بين أيديهم من نِعَم وطاقات، والاستفادة القصوى من موارد الحياة والبيئة لتحقيق عمارة الأرض منتجين بذلك علاقة بيّنة بين الانسان والبيئة حتى يحققوا توازنا يخدم البشرية بأجمعها على مدى أجيال متلاحقة؛ وهذا المعنى مما اصطلح على تسميته في عصرنا هذا بـ"التنمية المستدامة".

فكان هذا البحث مساهمةً يسيرةً لإثراء هذا الجانب (جانب مقاصد الشريعة الإسلامية) بالبحث والدراسة، وربطه بتطبيقات معاصرة لمواضيع ذات أهمية على الصعيدين: العلمي والعملي.

وأسأل الله القبول وأن يجعله عملاً خالصاً لوجهه الكريم.

أولاً: أهمية موضوع البحث:

تنبع أهمية هذا الموضوع من أهمية طرفيه؛ ويتضح ذلك من خلال ما يلي:

١- أنه يوضح العلاقة التكاملية بين أوامر الشرع وتوجيهاته، وبين تحقيق مصالح الخلق حالاً ومآلاً، ذلك أن كثيراً من إجراءات التنمية المستدامة وتطبيقاتها

(١) إعلام الموقعين، ابن القيم ، ١٤/٣.

قد جاءت بها النصوص الشرعية بشكل مباشر أو غير مباشر، وكانت الحاجة ماسةً لبيان ذلك بالتفصيل.

٢- أهمية موضوع (التنمية المستدامة) والاهتمام الواسع به من قبل المؤسسات والدول في وضع الخطط الاستراتيجية والتنفيذية؛ مما يسهم في ازدهار المجتمعات، وضمان العيش الكريم للأجيال القادمة -بإذن الله-.

٣- إثراء لعلم مقاصد الشريعة الإسلامية؛ وذلك بزيادة التطبيقات العملية، والأمثلة الواقعية، مما يؤصل للمختص دلالتها، ويقرب للعامة مفهومها.

٤- تتجلى من خلاله عظمة الشريعة الإسلامية الغراء التي تراعي مصالح المسلمين في كل مكان وزمان، وتحرص على كل ما من شأنه استمرار الأثر الطيب لموارد الحياة التي سخرها الله تبارك وتعالى لعباده.

٥- إحياء للناحية التعبدية، وذلك بتجديد مقاصد المكلف ونياته عند القيام بالأعمال المتنوعة التي تحقق التنمية المستدامة بوجه من الوجه، في أي مجال كان؛ فلا يكون فعله مجرداً عن قصد إرادة الاستجابة لأمر الله تعالى وتحقيق مقاصده الشرعية؛ في الدين والنفس والعقل والنسل والمال.

ثانياً: مشكلة البحث وتساؤلاته:

تتلخص مشكلة البحث في تفعيل مقاصد الشريعة الإسلامية في موضوع التنمية المستدامة.

وسأجيب في بحثي هذا عن التساؤلات التالية:

١- ما علاقة التنمية المستدامة بمقاصد الشريعة؟

٢- ما هي تطبيقات التنمية المستدامة التي تساهم في حفظ مقاصد: الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال؟

٣- ما صلة التنمية المستدامة بحفظ الضروريات، والحاجيات، والتحسينيات؟

ثالثاً: أهداف البحث:

يهدف البحث إلى تحقيق الأهداف التالية:

١- معرفة علاقة التنمية المستدامة بمقاصد الشريعة الإسلامية.

٢- بيان تطبيقات التنمية المستدامة في حفظ مقاصد: الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال بالتفصيل؛ لإثراء علم مقاصد الشريعة بالأمثلة الواقعية وتسهيل فهمها للناس، ثم العمل وفق مراد الشرع.

٣- توضيح صلة التنمية المستدامة بحفظ الضروريات، والحاجيات، والتحسينيات.

رابعاً: منهج البحث:

اتبعت في هذ البحث منهجان رئيسان هما:

- **المنهج الاستدلالي** الذي ينطلق من النصوص الشرعية التي هي كالقواعد العامة المسلمة بعد التأكد من ثبوتها.

- **المنهج الاستقرائي** في رصد أقوال الفقهاء في المسائل وتحليلها.

كما توخيت الاختصار قدر الإمكان، ووثقت النقل عن المصادر بنسبة الأقوال إلى قائليها.

وقمت بعزو الآيات إلى سورها، وتخريج الأحاديث من الكتب الستة ونقل حكم العلماء عليها إذا كانت في غير الصحيحين، وتركت الترجمة للأعلام كي لا أثقل البحث بالهوامش.

الصعوبات التي واجهت الباحثة:

ومن الصعوبات التي واجهتني خلال هذا البحث؛ صعوبة حصر تطبيقات التنمية المستدامة وممارساتها على نحوٍ دقيقٍ، "وبخاصة أن الاستدامة -فكراً وممارسةً- تحدث وتتشكل وتتطور في سياق معقد، يقذف كل يوم بحقائق ومعطيات وأطراف ودراسات ونتائج جديدة"(١)، فاجتهدت وسعي في جمع ما وجدته في الكتب والدراسات التي وقعت عليها.

خامساً: الدراسات السابقة:

كثيرة هي الدراسات التي تناولت موضوع (التنمية المستدامة) على وجه الاستقلال، أو بالربط بأحد الموضوعات الاجتماعية أو الاقتصادية، كما أن هناك العديد من الدراسات التي تناولت موضوع التنمية المستدامة إجمالاً في ضوء نصوص الشريعة، ودراسات أخرى ركزت على مقصد حفظ المال بشكل عام (من حيث المعنى)، كما تناول الكثير من المؤلفين -قديماً وحديثاً- موضوع (مقاصد الشريعة) كعلم

(١) التنمية المستدامة، البريدي، ص ٥٨.

من فروع علم أصول الفقه، وكل تلك الأنواع مختلفة كلياً عن موضوع هذه الدراسة حيث تتناول بشكل خاص أثر التنمية المستدامة في مقاصد الشريعة الخمسة والمال من ضمنها.

وبعد الرجوع لقواعد المعلومات وجدت دراسة قريبة من موضوع الدراسة من حيث العنوان، وهي:

١- مقالة قصيرة بعنوان: (التنمية المستدامة من منظور مقاصد الشريعة)، كريمة عرامة، جامعة باحي مختار بعنابة- الجزائر: وقد تناولت الباحثة باختصار التعريف بكل من التنمية المستدامة ومقاصد الشريعة، ثم تحدثت عن أهمية بناء الفكر التنموي على مقاصد الشريعة وفوائده، ثم أوضحت نظام الأولويات في الإسلام كمقوم للتنمية المستدامة.

والفرق بينها وبين هذا البحث؛ هو أن تلك الدراسة قصيرة جداً، وخلت من الحديث بالتفصيل عن أثر التنمية المستدامة في حفظ المقاصد الخمسة.

وعلى هذا؛ لم أجد من كتب في (أثر التنمية المستدامة في حفظ مقاصد الشريعة) على وجه الخصوص؛ فعزمت على الكتابة في هذا الموضوع لأهميته – بعد التوكل على الله-.

سادساً: خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة وثلاث مباحث وخاتمة، وهي كالتالي:

المقدمة: وتحتوي على أهمية الموضوع وأهدافه، ومنهجه، والصعوبات التي واجهت الباحثة، والدراسات السابقة.

المبحث الأول: التعريف بمصطلحات عنوان البحث

المطلب الأول: التنمية المستدامة.

المطلب الثاني: مقاصد الشريعة.

المبحث الثاني: تطبيقات التنمية المستدامة ودورها في حفظ مقاصد الشريعة.

المطلب الأول: تطبيقات التنمية المستدامة ودورها في حفظ مقصد الدين.

أولاً: معنى الدين، وأهميته.

ثانياً: أثر التنمية المستدامة في حفظ مقصد الدين.

المطلب الثاني: تطبيقات التنمية المستدامة ودورها في حفظ مقصد النفس.

أولاً: معنى النفس، وأهميتها.

ثانياً: أثر التنمية المستدامة في حفظ مقصد النفس.

المطلب الثالث: تطبيقات التنمية المستدامة ودورها في حفظ مقصد العقل.

أولاً: معنى العقل، وأهميته.

ثانياً: أثر التنمية المستدامة في حفظ مقصد العقل.

المطلب الرابع: تطبيقات التنمية المستدامة ودورها في حفظ مقصد النسل.

أولاً: معنى النسل، وأهميته.

ثانياً: أثر التنمية المستدامة في حفظ مقصد النسل.

المطلب الخامس: تطبيقات التنمية المستدامة ودورها في حفظ مقصد المال.

أولاً: معنى المال، وأهميته.

ثانياً: أثر التنمية المستدامة في حفظ مقصد المال.

الخاتمة: وتحتوي على أهم النتائج والتوصيات.

وفي الختام، فقد بذلت في هذا البحث قصارى جهدي، فما كان فيه من صواب فمن الله، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي والشيطان، كما أسأله تعالى أن يلهمني الحق، وأن يجعله عملاً خالصاً لوجهه الكريم. والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول
التعريف بمصطلحات عنوان البحث

المطلب الأول: "التنمية المستدامة".

أولاً: التعريف بمصطلح "التنمية المستدامة":

في اللغة:

التنمية: من (نمي) والنون والميم والحرف المعتل أصل واحد يدل على ارتفاع وزيادة، ونمى المال: أي زاد(١).

المستدامة: من (دام) وأصله (دوم) والدال والواو والميم أصل واحد يدل على السكون واللزوم، والفعل (يدوم) أي يبقى، ومنه أن عائشة -ﷺ- سئلت عن عمل النبي -ﷺ- فقالت: "كان عمله ديمة"(٢) أي: دائماً(٣)، واستدامة الشيء: طلب دوامه(٤).

في الاصطلاح:

لم يكن مصطلح "التنمية المستدامة" معروفاً لدى السواد الأعظم من البشرية قبل انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية (قمة الأرض) في البرازيل في يونيو من عام ١٩٩٢ م، والذي حظي بدعاية إعلامية كبيرة(٥)، وقد عرّفت اللجنة العالمية للبيئة والتنمية (لجنة برونتلاند) التنمية المستدامة بأنها: "التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون الانتقاص من قدرات الأجيال القادمة على الوفاء باحتياجاتها"(٦).

---

(١) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، مادة (نمي) ٤٧٩/٥.

(٢) متفق عليه، رواه البخاري، كتاب الصوم، باب هل يخص شيئاً من الأيام، برقم ١٩٨٧، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل، برقم ٧٨٣.

(٣) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، مادة (دوم) ٣١٦/٢.

(٤) لسان العرب، ابن منظور، مادة (دوم) ٢١٣/١٢.

(٥) التنمية المستدامة، الهيتي، ص١٣.

(٦) ترجمة للتعريف بالإنجليزية انظر: United Nations General Assembly, ١٩٨٧ ,p. ٤٣

فهي تنمية مستمرة، وعادلة، ومتوازنة، ومتكاملة، تراعي الأبعاد: الاجتماعية، والاقتصادية، والبيئية، في جميع مشروعاتها، ولا تجني الثمار للأجيال الحالية على حساب الأجيال القادمة(١).

التنمية المستدامة وفق الرؤية الإسلامية: "هي عملية أخلاقية روحية تعبدية تهدف إلى تنمية الإنسان وتطوير قدراته باعتباره النواة الأساسية في المجتمع، وذلك بهدف تحقيق الرقي الحضاري والمادي، من منطلق الاستخلاف والعمارة الذي يجعل من الانسان أميناً ومتفهما ومحافظا على كل الموارد الطبيعية المسخرة له"(٢).

وتتميز التنمية المستدامة الإسلامية بعدة خصائص، أهمها: الشمول، التوازن، الواقعية، العدالة، الاعتدال، المسؤولية، الكفاية(٣).

ثانياً: أهمية "التنمية المستدامة":

تؤثر التنمية المستدامة إيجابياً على أنماط الإنتاج والاستهلاك في المجتمع، ولهذا علاقته الظاهرة بمظاهر السلوك البشري في مختلف الأبعاد الاقتصادية، والاجتماعية، والبيئية، "كما أنها تعتبر حلقة الوصل بين الجيل الحالي والجيل القادم، وتضمن -بإذن الله- استمرارية الحياة الإنسانية، والعيش الكريم والتوزيع العادل للموارد داخل المجتمع"(٤)، حاضراً ومستقبلاً.

من هنا كان القول بأن التنمية المستدامة أصبحت واحدة من الفرضيات التي تتبناها المجتمعات المعاصرة من أجل شراكة مستقبلية تفترض -بشكل عام- تغيير أنماط الحياة السائدة التي لا تزال تنتهجها الدول(٥)، واستبدالها بأنماط أخرى أكثر استدامةً.

ثالثاً: عناصر "التنمية المستدامة":

يمكن تحديد ثلاث عناصر رئيسية للتنمية المستدامة، هي كالتالي(٦):

---

(١) التنمية المستدامة، أبو النصر، ص٨٢.

(٢) التنمية المستدامة بين المنظور الوضعي والرؤية الإسلامية، كريمة ابن صالحة وآخرون، ص ٧.

(٣) التنمية في الإسلام، العسل، ص ٧١.

(٤) التنمية المستدامة، أبو النصر، ص٩١.

(٥) فلسفة التنمية المستدامة، فرانك بورباج، مقدمة المترجم ص هـ.

(٦) انظر: التنمية المستدامة، أبو النصر، ص٩٢ وما بعدها باختصار. و التنمية المستدامة، الهيتي، ص١٩ وما بعدها باختصار. إدارة البيئة والتنمية المستدامة، خالد قاسم، ص ٢٧ وما بعدها باختصار.

١- التنمية الاقتصادية Economic Development

ويقصد بها -بشكل عام- الإجراءات المستدامة والمنسقة التي يتخذها صناع السياسة والجماعات المشتركة للإسهام في تعزيز مستوى المعيشة والصحة الاقتصادية لمنطقة معينة، كما تشير إلى التغيرات الكمية والنوعية التي يشهدها الاقتصاد؛ بحيث تزيد من رفاهية المجتمع، ويتم القضاء على الفقر من خلال الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية، والاستخدام الأمثل للموارد البشرية.

٢- التنمية الاجتماعية Social Development

ويقصد بها تنمية علاقات الإنسان المتبادلة وتحسين مستوى التعليم والثقافة والوعي والسياسة والصحة لديه، والوفاء بالحد الأدنى من معايير الأمن، واحترام حقوق الانسان.

٣- التنمية البيئية Environmental Development

ويقصد بها المحافظة على البيئة، ومواردها الطبيعية وحمايتها من التلوث، والعمل على تحقيق التوازن والتنوع والاستمرارية لها، مع المواءمة بين التقدم الاجتماعي والاقتصادي، والإدارة الرشيدة للموارد والبيئة.

"إذ يمكن التعبير عن أبعاد التنمية المستدامة بالمعادلة التالية: نمو اقتصادي + حماية البيئة + عدالة اجتماعية = تنمية مستدامة"[(١)].

وبالإضافة للأبعاد الثلاثة السالفة الذكر، أضاف بعضهم بعداً رابعاً للتنمية المستدامة ويسمى بالبعد الإداري والتقني؛ والذي يهتم بالتحول إلى تقنيات أنظف وأكفأ تنقل المجتمع إلى عصر يستخدم أقل قدر من الطاقة والموارد، حيث تهدف إلى انتاج حد أدنى من الغازات والملوثات، وحد أدنى من تدفق النفايات[(٢)].

(١) التنمية المستدامة بين المنظور الوضعي والرؤية الإسلامية، كريمة ابن صالحة وآخرون، ص ٤.
(٢) انظر: التنمية المستدامة بين المنظور الوضعي والرؤية الإسلامية، كريمة ابن صالحة وآخرون، ص ٤.

رابعاً: أهداف "التنمية المستدامة":

أهداف التنمية المستدامة، والمعروفة كذلك باسم الأهداف العالمية، هي دعوة عالمية للعمل من أجل القضاء على الفقر وحماية كوكب الأرض وضمان تمتع جميع الناس بالسلام والازدهار؛ وتبلغ سبعة عشر هدفاً؛ تفصيلها كما يلي[1]:

م	الهدف	م	الهدف
١-	القضاء على الفقر	١٠-	الحد من أوجه عدم المساواة
٢-	القضاء التام على الجوع	١١-	مدن ومجتمعات محلية مستدامة
٣-	الصحة الجيدة والرفاه	١٢-	الاستهلاك والإنتاج المسؤولان
٤-	التعليم الجيد	١٣-	العمل المناخي
٥-	المساواة بين الجنسين	١٤-	الحياة تحت الماء
٦-	المياه النظيفة والنظافة الصحية	١٥-	الحياة في البر
٧-	طاقة نظيفة وبأسعار معقولة	١٦-	السلام والعدل والمؤسسات القوية
٨-	العمل اللائق ونمو الاقتصاد	١٧-	عقد الشراكات لتحقيق الأهداف
٩-	الصناعة والابتكار والهياكل الأساسية		

وتحت كل هدف منها عدد لا ينحصر من التطبيقات والإجراءات التي تساهم في تحقيق الأهداف، عاجلاً أو آجلاً. "فهدف التنمية ليس مجرد زيادة في الإنتاج، بل تمكين الناس من توسيع نطاق خياراتهم، بحيث تصبح عملية التنمية عملية تطوير للقدرات، والارتفاع بالمستوى الثقافي والاجتماعي والاقتصادي، وليست عملية تعظيم منفعة، أو رفاهية اقتصادية فقط"[2]، فأهدافها منها ما هو مادي، ومنها ما هو معنوي. حاولت جمع ما استطعت من شتاتها في هذا البحث، من مجموع ما كتب في الموضوع في الدراسات والكتب التي تناولته، بالإضافة إلى ما اجتهدت في قياسه عليه.

(١) موقع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي حول العالم: https://www.sa.undp.org/
(٢) إدارة البيئة والتنمية المستدامة، خالد قاسم، ص ١٩.

المطلب الثاني: "مقاصد الشريعة الإسلامية".

أولاً: التعريف بمصطلح "مقاصد الشريعة الإسلامية"

أ. باعتباره مركباً إضافياً

١-المقاصد في اللغة: القاف والصاد والدال أصول ثلاثة، يدل أحدها على إتيان شيء وأَمِّهِ، والآخر على اكتناز في الشيء[١]، والمقصود هو المتجه إليه بأقصر الطرق[٢]. قال تعالى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ قَصۡدُ ٱلسَّبِيلِ﴾ [النحل: ٩].

ولا يخرج **المعنى الاصطلاحي** عن المعنى اللغوي حيث يدور حول إرادة الشيء والعزم عليه.

٢-الشريعة في اللغة: الشين والراء والعين أصل واحد، وهو شيء يفتح في امتداد يكون فيه. من ذلك الشريعة وهي مورد الشاربة الماء، واشتق من ذلك الشرعة في الدين والشريعة، قال تعالى: ﴿لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗا﴾ [المائدة: ٤٨]، وقوله: ﴿ثُمَّ جَعَلۡنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٖ مِّنَ ٱلۡأَمۡرِ﴾ [الجاثية: ١٨].

وفي الاصطلاح هي: "اسم ينتظم كل ما شرعه الله من العقائد والأعمال"[٣].

٣-**الإسلام في اللغة:** الانقياد؛ لأنه يسلم من الإباء والامتناع[٤].

وفي الاصطلاح: هو الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والخلوص من الشرك وأهله[٥].

فالشريعة الإسلامية هي: "ما سنّه الله لعباده من الأحكام عن طريق نبينا -ﷺ-، وجعلها خاتمة لرسالاته"[٦].

(١) معجم مقاييس اللغة، مادة (قصد) ٥/٩٥.
(٢) لسان العرب، مادة (قصد) ٣/٣٥٣.
(٣) مجموع الفتاوى ١٩/٣٠٦.
(٤) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، مادة (سلم) ٣/٩٠.
(٥) شرح الثلاثة أصول، صالح بن فوزان الفوزان، ص٣٠٩.
(٦) مقاصد الشريعة، اليوبي، ص ٣١.

ب. باعتباره عَلَماً:

لم يؤصل علم المقاصد كعلم مستقل إلا في العصور المتأخرة؛ ولذا لم يعرّف العلماء الأوائل علم (مقاصد الشريعة) كلقب على علم من العلوم، حيث كانوا يعبرون عنه بمصطلحات أخرى، كالعلل، والحِكم، والمعاني، والمصالح، والأسرار.

ولهذا فقد عَرّف بعض العلماء المعاصرين مصطلح (مقاصد الشريعة) بعدة تعريفات اصطلاحية، منها:

- "هي جلب مصالح الخلق ودرء المفاسد عنهم"(١).

- "هي الغاية من الشريعة، والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها"(٢).

- "هي المصالح العاجلة والآجلة للعباد التي أرادها الله عز وجل من دخولهم في الإسلام وأخذهم بشريعته"(٣).

- "هي المعاني والحِكَم ونحوها التي راعاها الشارع في التشريع عموماً وخصوصاً، من أجل تحقيق مصالح العباد"(٤).

وإجمالاً، يمكن القول بأن مقاصد الشريعة هي غاياتها، و"غاية الشريعة هي مصلحة الانسان كخليفة في المجتمع الذي هو منه، وكمسؤول أمام الله تعالى الذي استخلفه، على إقامة العدل والانصاف، وضمان السعادة الفكرية والاجتماعية، والطمأنينة النفسية لكل أفراد الأمة"(٥).

وجماع المقاصد ما قاله ابن القيم: "إن الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد؛ وهي عدل كلها، ورحمة كلها، وحكمة كلها. فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى

(١) أصول الفقه ، خلاف، ص ٢٣١.
(٢) مقاصد الشريعة، علال الفاسي، ص ٣.
(٣) مقاصد الشريعة، محمد حبيب، ص ١٥.
(٤) مقاصد الشريعة، اليوبي، ص ٣٧.
(٥) مقاصد الشريعة، علال الفاسي، ص ٨.

المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث؛ فليست من الشريعة وإن أدخلت فيها بالتأويل، فالشريعة عدل الله بين عباده، ورحمته بين خلقه. فهي بالحياة والغذاء والدواء والنور والشفاء والعصمة؛ وكل خير في الوجود فإنما هو مستفاد منها، وحاصل بها، وكل نقص في الوجود فسببه من إضاعتها. فالشريعة التي بعث الله بها رسوله هي عمود العالم وقطب الفلاح والسعادة في الدنيا والآخرة"[(١)].

وهناك طرق متعددة لمعرفة تلك المقاصد؛ منها[(٢)]:

١- الاستقراء: وذلك بتتبع نصوص الشريعة وأحكامها للوقوف على عللها، وتجمع العلل المتماثلة لتكوّن ضابطاً لحكمة واحدة يمكن الجزم بأنها مقصود الشارع.
٢- مجرد الأمر والنهي الابتدائي التصريحي: فالأمر في الأصل موضوع للطلب، والنهي في الأصل موضوع لترك الفعل. وكلاهما مقصود للشارع.
٣- التعبيرات التي يستفاد منها معرفة المقاصد: كالتعبير بالإرادة الشرعية، والخير والشر، والضر والنفع، ولام التعليل، ولأجل، وغيرها.
٤- سكوت الشارع عن العمل: وفيه نوعان: الأول: سكوته عن العمل مع قيام المعنى المقتضي له؛ فبهذا يعرف عدم مشروعية الفعل وعدم قصد الشارع له. والثاني: سكوته عن العمل مع موافقته للمبادئ العامة للشريعة، وعدم مخالفته لشيء من نصوصها؛ وبهذا تعرف مشروعية العمل وقصد الشارع له.

ثانياً: أقسام "مقاصد الشريعة الإسلامية":

تنقسم "مقاصد الشريعة الإسلامية" باعتبارات متعددة قد عدها بعض العلماء وتصل إلى أربعة عشر اعتباراً[(٣)]؛ ولكثرتها وتفرعها فإني سأقتصر في هذا البحث على

(١) إعلام الموقعين، ابن القيم، ١/٣.
(٢) انظر: الموافقات، الشاطبي، ٢/٣٩٣-٤١٠ . علم مقاصد الشارع، عبدالعزيز بن ربيعة، ص١١٥-١١٦.
(٣) انظر: مقاصد الشريعة، اليوبي، ١٧٩-٤١٧ . علم مقاصد الشارع، بن ربيعة، ص ١١٧-٢١٨.

ذكر أهم تقسيم منها والتي سيتم العمل في هذا البحث بناءً عليها وهو:

أقسام "مقاصد الشريعة الإسلامية" باعتبار الأهمية والأولوية والقوة.

تنقسم المقاصد بحسب درجتها في القوة إلى ثلاثة مراتب: ضروريات، وحاجيات، وتحسينيات.

وهو تقسيم اصطلاحي اجتهادي عرف عند علماء الأصول؛ "ويقوم على فكرة واضحة معتادة في التقسيمات الرتبية، أو الترتيبية، وهي أن هناك درجة عليا، ودرجة دنيا، ودرجة متوسطة بينهما"(١).

"فالمصلحة باعتبار قوتها في ذاتها تنقسم إلى ما هي في رتبة الضروريات، وإلى ماهي في رتبة الحاجات، وإلى ما يتعلق بالتحسينات والتزيينات وتتقاعد أيضا عن رتبة الحاجات، ويتعلق بأذيال كل قسم من الأقسام ما يجري منها مجرى التكملة والتتمة لها"(٢).

وتفصيلها فيما يلي:

المرتبة الأولى: المقاصد الضرورية: وهي "التي لابد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهارج وفوت حياة. وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم، والرجوع بالخسران المبين"(٣).

وفي جانب الدنيا يقول ابن عاشور: "هي التي تكون الأمة بمجموعها وآحادها في ضرورة إلى تحصيلها بحيث لا يستقيم النظام بإخلالها، بحيث إذا انخرمت تؤول حالة الأمة إلى فساد وتلاش، ولست أعني باختلال نظام الأمة هلاكها، واضمحلالها؛ لأن هذا قد سلمت منه أعرق الأمم في الوثنية والهمجية، ولكني أعني به أن تصير أحوال الأمة شبيهة بأحوال الأنعام، بحيث لا تكون على الحالة التي أرادها الشارع منها. وقد يفضي ذلك الاختلال إلى الاضمحلال الآجل، بتفاني بعضها ببعض، أو بتسلط العدو

(١) محاضرات في أصول الفقه، الريسوني، ص ١٧٧.
(٢) المستصفى، الغزالي، ص ١٧٤.
(٣) الموافقات، الشاطبي، ٩/٢. وينظر: البرهان، الجويني ٦٠٢/٢. والمحصول، الرازي ٢٢٠/٥.

عليها إذا كانت بمرصد من الأمم المعادية لها"[١]. وهي على ضربين: أحدهما: ما كان للمكلف فيه حظ عاجل مقصود، والثاني: ما ليس فيه حظ عاجل مقصود[٢].

وقد أحصى العلماء تلك الضروريات في خمسة أمور: الدين، والنفس، والعقل، والعرض، والمال[٣]. وإن كان بعض المعاصرين لم يسلم بحصرها في خمسة، بل يزيد في عددها حسب الحاجة، فزاد بعضهم مقصد سادس وهو "وحدة الأمة"[٤]. وهو أمر اجتهادي لم يرد النص بتحديده فيمكن النظر في تلك الزيادات حسب حاجة الأمة إليها.

وكل واحد من تلك الكليات الخمس له وسائل لحفظه إما من جانب الوجود؛ بحفظ ما يقيم أركانها ويثبت قواعدها، وإما من جانب العدم؛ مما يدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع فيها[٥].

المرتبة الثانية: المقاصد الحاجية: وهي ما كان مفتقراً "إليها من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب، فإذا لم تراع دخل على المكلفين على الجملة الحرج والمشقة، ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع في المصالح العامة"[٦]، فالحاجيات أمور "يحتاج إليها الناس لليسر والسعة، واحتمال مشاق التكليف وأعباء الحياة"[٧]، فهي أقل درجة من الضروريات إذ "لم تبلغ فيها الحاجة مبلغ الضرورة؛ بحيث لو فقدت لاختل نظام الحياة وتعطلت المنافع، ولكنها لو فقدت لأصاب الناس حرج ومشقة تعكّر عليهم صفو حياتهم، وربما أدى

(١) مقاصد الشريعة، ابن عاشور ص ٧٩.
(٢) معجم مصطلح الأصول، هلال، ص٣١٧.
(٣) الموافقات، الشاطبي، ٢/ ٨. المستصفى، الغزالي، ٤٨٣/٢.
(٤) مقاصد الشريعة الإسلامية، حبيب، ص ٢٣٤.
(٥) انظر: الموافقات، الشاطبي، ٨/٢.
(٦) الموافقات، الشاطبي، ١٠/٢-١١.
(٧) انظر: علم أصول الفقه، خلاف، ص٢٠٠ . معجم أصول الفقه، خالد رمضان، ص١٠١.

ذلك إلى الإخلال بالضروريات بوجه ما"[1]، وذلك بناءً على القاعدة الفقهية: (الحاجة تنزل منزلة الضرورة).

المرتبة الثالثة: المقاصد التحسينية: وهي: "الأخذ بما يليق من محاسن العادات، وتجنب الأحوال المدنسات التي تأنفها العقول الراجحات، ويجمع قسم مكارم الأخلاق"[2].

فهي مما "لا يتضرر الناس بتركها ولا يلحقهم حرج ولا ضيق بتركها؛ فالمقصود التحسيني لا تقتضيه ضرورة ولا تدعو إليه حاجة، ولكنه يرجع إلى التحسين والتزيين ورعاية مكارم الأخلاق"[3].

فالمقاصد التحسينية حامية للمقاصد الحاجية، وخادمة للمقاصد الحاجية والضرورية[4].

والملاحظ أن بين الضروريات الخمس والمراتب الثلاث تداخل وتجانس؛ حيث أن كل مصلحة من المقاصد الخمسة تتفاوت بحسب المراتب الثلاث؛ "فمصلحة الدين متفاوتة، منها ما يقع في رتبة الضرورة والأصل بالنسبة لبقية المصالح، وهي التصديق والاعتراف بوجود الحقيقة الكبرى وهي مرتبة الإيمان بالله واليوم الآخر. ومنها ما يقع في رتبة الحاجة؛ وهي العبادة والعمل بناءً على الأوامر الجازمة وهذه مرتبة توابع الإيمان المكملة لمقصوده كالصلاة والزكاة وغيرها. ومنها ما يقع وقع التزيين والتحسين، وهي نوافل الخير وكل الأعمال التي تعتمد على أوامر غير جازمة، وهذه تلي المرتبة الثانية وتكملها مثل نوافل الصلوات والصدقات ونوافل الصيام والحج"[5] ونحوها.

وكذلك مقصد حفظ النفس، يندرج تحته درجات ثلاث؛ أعلاها ما يجعل الانسان في موقع الضرورة فتتعرض نفسه للهلاك أو تقاربه، وأوسطها ما يوقع النفس في

(١) انظر: علم مقاصد الشارع، الربيعة، ص ١٣٣-١٣٤. معجم مصطلح الأصول، هلال، ص ٣١٦.
(٢) الموافقات، الشاطبي، ١١/٢.
(٣) علم مقاصد الشارع، الربيعة، ص١٣٧.
(٤) أثر الأدعية المأثورة في حفظ مقاصد الشريعة، عبدالقادر الخطيب، ص٣٨.
(٥) المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، العالم، ص ٢٢٦-٢٢٧.

الحرج والمشقة والضيق والعسر، وأدناها الحالة العادية التي تكون فيها النفس موقع السعة واليسر فتحسّن وضعها بالكماليات.

ومثلهما مقصد العقل؛ فيحفظ بالضروري بما يقيم أصله ويحافظ على وجوده بالمأكولات والمشروبات النافعة التي يتوقف عليها بقاءه، ويمنع من كل ما قد يؤذيه أو يؤدي إلى إتلافه وفناءه كالمسكرات والمخدرات، ويراعى في حفظه بالتسلح بسلاح العلم والمعرفة ورفع الجهل مما يكون في مرتبة الحاجي، ويكمّل ذلك الحفظ ويتممه تحفيزه على البحث والابتكار مما يقع في مرتبة التحسينات.

وكذا مقصد النسل؛ فيحفظ بمرتبة الضروري بشرعية الزواج وتحريم الزنى وكل طرقه المؤدية إليه، ويحفظ بالحاجي باختيار الزوجة الصالحة وتربية النشء التربية الحسنة، ويحفظ بالتحسيني من مراعاة محاسن العادات مما يرقى بالنشء لمدارك الأمم المتقدمة.

وينطبق ذلك أيضاً على مقصد حفظ المال؛ فيحفظ بالضروري من إباحة أصل المعاملات التعاقدية، وتحريم السرقة وتضمين قيم الأموال، كما تحفظ بالحاجي مما فيه رفع للحرج واعتبار للتسهيل والتحفيف في المعاملات، ويحفظ بالتحسيني من إدخال للخدمات التي تكمّل تلك التعاملات وتسهل العمل بها.

ثالثاً: أهمية معرفة مقاصد الشريعة:

١- فهم مقاصد الشريعة سبب لتقوية الإيمان وزيادته، وقد جبلت النفس على الميل إلى ما عرفت غايته وهدفه، وأدركت نفعه ومصلحته[(١)].

٢- "بمعرفة مقاصد الشريعة يتمكن المجتهد من إثبات أحكام شرعية للحوادث الجديدة، وبذلك تثبت صلاحية الشريعة لكل زمان ومكان"[(٢)].

٣- إبراز محاسن الشريعة وإظهارها؛ مما يعين على فهم الدين بشكل صحيح وعميق، ومن ثم الدعوة إليه بالمنهج الرباني.

٤- تفنيد الشبه التي تتهم الشريعة بالجمود وعدم مناسبتها لمستجدات العصر، وحاجات الناس، ومن أهم ما يعين على ذلك: إظهار مقاصد الشريعة وحكمها في المجالات المختلفة.

(١) انظر: مقاصد الشريعة، اليوبي، ص ٦٢٥.

(٢) مقدمة في علم مقاصد الشريعة، الشثري، ص ١٧.

المبحث الثاني

أثر التنمية المستدامة في حفظ مقاصد الشريعة

بالرغم من حداثة مصطلح (التنمية المستدامة) كمصطلح علمي مقنن، إلا أن معناه وأهدافه كانت من قيم الإسلام منذ نشأته، وقد جاءت تعاليم الدين الحنيف بما يؤكد مبادئ الإصلاح المستمر، والمحافظة على موارد المجتمع الطبيعية والبشرية. كما أن الشارع الحكيم "وضع الشريعة على اعتبار المصالح باتفاق"[(١)]، وجعل بعض العلماء الفقه كله يرجع إلى قاعدة واحدة وهي "جلب المصالح للخلق ودرء المفاسد عنهم"[(٢)]، وأن تكاليف الشريعة تعود إلى حفظ مقاصدها في الخلق؛ وهي: الضرورات والحاجيات والتحسينيات، وفيما يلي بيان تفصيل علاقة التنمية المستدامة بتلك الكليات المقاصدية الخمس[(٣)]: (الدين والنفس والعقل والنسل والمال) وفي كل منها تطبيقات واقعية تخدم أهداف التنمية المستدامة وتحقق حفظ مقاصد التشريع معاً.

المطلب الأول: أثر التنمية المستدامة في حفظ الدين.

أولاً: معنى الدين، وأهميته.

الدين في اللغة: بمعنى الجزاء والطاعة والحساب[(٤)].

الدين في الاصطلاح العام: ما يعتنقه الإنسان ويعتقده ويدين به من أمور الغيب والشهادة[(٥)].

وفي الاصطلاح الإسلامي: "وضع إلهي يدعو أصحاب العقول إلى قبول ما هو عند الرسول -ﷺ-"[(٦)].

---

(١) الموافقات، الشاطبي، ١/١٣٩.

(٢) ينظر: القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، الزحيلي، ١/٥٥.

(٣) الضروريات الخمس أو الكليات الخمس مصطلحان لشيء واحد، ومنهم من سماها "الأصول الخمسة". انظر: محاضرات في مقاصد الشريعة، الريسوني، ص١٥٠-١٥٥.

(٤) لسان العرب، ١٣/١٧١.

(٥) انظر: الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، ٣/٢٧٤. والموافقات، الشاطبي، ٣/٢٣٦.

(٦) التعريفات، الجرجاني، ص ٩٢.

والدين هو "مجموع ما شرعه الله من أحكام سماوية منزلة على أنبيائه، وهو جامع للإيمان والإسلام والإحسان، كما في حديث جبريل: هذا جبريل جاء يعلمكم دينكم"(١). قال البخاري: "فجعل ذلك كله ديناً"(٢).

"والدين الذي قصدت الشريعة المحافظة عليه، ويعتبر ضرورياً للحياة: هو الدين الصحيح"(٣)، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [آل عمران: ١٩].

أهمية الدين:

حفظ الدين من أهم مقاصد الشريعة؛ لأنه " أصل ما دعا إليه القرآن والسنة وما نشأ عنهما"(٤)، "ولا يمكن أن يكون هذا المقصد العظيم معرضاً للضياع، أو التحريف والتبديل، لأن في ذلك ضياعاً للمقاصد الأخرى، وخراباً للدنيا بأسرها"(٥). ف "بدون الدين يتحول الناس إلى همج قد يفتقدون حتى انسانيتهم وكرامتهم ورسالتهم وسر وجودهم، ثم تأتي خسارة الآخرة وهي أدهى وأمر"(٦)، وقد جعل الله تعالى الفرق بين الإنسان المؤمن والميت كالفرق بين الحي والميت، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ ٱلْأَنْعَٰمُ وَٱلنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ ﴿١٢﴾﴾ [محمد: ١٢].

ثانياً: أثر التنمية المستدامة في حفظ مقصد الدين.

١- حث الإسلام على التنمية المستدامة بالتشجيع على العمل، ونبذ الركون والكسل، وجعل العمل طريقاً للامتثال لأمر الله تعالى؛ قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ ٱلْأَنْعَٰمُ وَٱلنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ ﴿١٢﴾﴾ [التوبة: ١٠٥]، وقال -ﷺ-: (لإن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خير له من أن يسأل أحداً فيعطيه أو يمنعه)(٧)، وقال عليه الصلاة والسلام: (إن أطيب ما

(١) مقاصد الشريعة، علال الفاسي، ص٧٦.
(٢) رواه البخاري معلقاً في صحيحه، ١٩/١.
(٣) أثر الأدعية المأثورة في حفظ مقاصد الشريعة، الخطيب، ص ٥١.
(٤) الموافقات، الشاطبي، ٤٧/٣.
(٥) مقاصد الشريعة الإسلامية، اليوبي، ص ١٩٣.
(٦) محاضرات في مقاصد الشريعة، الريسوني، ص ١٥٣.
(٧) رواه البخاري، كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده، برقم ٢٠٧٤.

أكل الرجل من كسبه وإن ولده من كسبه)[1]، وكذا قوله -ﷺ-: (اليد العليا خير من اليد السفلى)[2]، كما جعله وسيلة لتحقيق الأجر والثواب ونيل رضى الله تبارك وتعالى؛ حيث إن كل عمل صالح يرجو به المسلم ثواب الله فهو مأجور عليه. وهذا مرتبط بالهدف الثامن من أهداف التنمية المستدامة وهو: "العمل اللائق ونمو الاقتصاد" .

٢- من غايات خلق الله تعالى للإنسان استخلافه في الأرض وعمارته لها؛ وقد على ذلك قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]، وقوله سبحانه: ﴿ أَوَلَمْ يَسِيرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۚ كَانُوٓاْ أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَأَثَارُواْ ٱلْأَرْضَ وَعَمَرُوهَآ أَكْثَرَ مِمَّا عَمَرُوهَا﴾ [الروم: ٩]، "وكل هذه الآيات وغيرها تدل على مراد الله من إيجاد الإنسان على الأرض وهو الاستخلاف والإعمار، ولا يخفى على أحد أنهما يدلان على الدوام والاستمرارية"[3]، وفي تحقيق الاستخلاف والإعمار تنفيذ لأمر الله تعالى وبه يحصل حفظ مقصد الدين. وهو كذلك مرتبط بالهدف الثامن من أهداف التنمية المستدامة وهو: "العمل اللائق ونمو الاقتصاد" .

٣- حث الإسلام على الوسطية والاعتدال في كل شيء ليكون قادراً على الاستمرار في عبادة الله تعالى وعمارة الأرض؛ ذلك أنه لو سلك طريق التطرف لأودى به إما إلى اليأس والقنوط من جهة، وإما إلى التحرر والإلحاد من جهة أخرى، فجاءت تعاليم الإسلام وسطاً بين نقيضين ليكون المرء قادراً على القيام بها، مراعية حاجاته الجسدية والنفسية، وبالتالي تكون طريقاً لسعادته في الدنيا والآخرة. عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي -ﷺ-، يسألون عن عبادة النبي -ﷺ-، فلما أخبروا

(١) رواه النسائي، كتاب البيوع، باب الحث على الكسب، برقم ٤٤٥٢، وابن ماجه، كتاب التجارات، باب الحث على المكاسب، برقم ٢١٣٧، وصححه الألباني في مشكاة المصابيح، ٨٤٤/٢.

(٢) رواه مسلم، كتاب الزكاة، باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى، برقم ١٠٣٣.

(٣) التنمية المستدامة في القرآن الكريم، رحاب كامل، ص٢٧.

كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي -ﷺ-؟ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبداً، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله -ﷺ- إليهم، فقال: (أنتم الذين قلتم كذا وكذا، أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني)[1]، وبهذه الوسيطة بحافظ المسلم على توازنه؛ مما يمكنه من القيام بواجباته الدينية والدنيوية لتحقيق مصالحه في الدنيا والآخرة، ومن أعظم تلك المصالح وأجلها ما كان أثره مستداماً، عبر الأجيال. وهذا مرتبط بالهدف السادس عشر: "السلام والعدل والمؤسسات القوية".

٤- ربط الشارع الحكيم النهي عن الفساد بحب الله تعالى، ففي البعد عن الفساد وتجنب كل أنواعه وأشكاله تحقيق لما يحبه الله تبارك وتعالى؛ "ومعنى نفي المحبة نفي الرضا بالفساد، ولا شك أن القدير إذا لم يرض بشيء يعاقب فاعله"[2]، وبالبعد عن ما يستوجب العقاب يحصل حفظ الدين، قال سبحانه: ﴿ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾ ﴾ [البقرة: ٢٠٥]، والفساد في الآية عام؛ "فهو إتلاف ما هو نافع للناس نفعاً محضاً أو راجحاً"[3]. فقد حرّم الإسلام الفساد ومنع كل الطرق المؤدية إليه مما يعيق أهداف التنمية وينخر في جسدها؛ مما يلقي بالآثار السلبية على المجتمع على المدى القريب والبعيد. وهو مرتبط بالهدف الثاني عشر من أهداف التنمية المستدامة وهو: "الاستهلاك والإنتاج المسؤولان".

٥- حذر الإسلام من الوقوع في الشبهات لأنها قد تؤدي للوقوع في الحرام؛ "وذلك حتى لا يشيع الفساد في هذه الأرض الطيبة وليحيا الناس حياة مستدامة طيبة تشكل بذرة طيبة للأجيال القادمة"[4]، قال -ﷺ-: (الحلال

(١) رواه البخاري، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، برقم ٥٠٦٣.
(٢) التحرير والتنوير، ابن عاشور، ٢/٢٥٤.
(٣) التحرير والتنوير، ابن عاشور، ٢/٢٥٤.
(٤) إدارة الاستدامة والتنمية المستدامة في القرآن والسنة، سالم ص ١٧

بين، والحرام بين، وبينهما أمور مشتبهة، فمن ترك ما شبه عليه من الإثم، كان لما استبان أترك، ومن اجترأ على ما يشك فيه من الإثم، أوشك أن يواقع ما استبان، والمعاصي حمى الله من يرتع حول الحمى يوشك أن يواقعه)[1]. وهو كالذي قبله مرتبط بالهدف الثاني عشر من أهداف التنمية المستدامة وهو: "الاستهلاك والإنتاج المسؤولان".

٦- دعا الإسلام للتعايش مع الأديان الأخرى، والتواصل مع الحضارات الأخرى بالدعوة، والإحسان لغير المسلمين ممن يعيشون في ديار الإسلام من أهل الذمة، والرأفة بالنساء والأطفال والمدنيين عند الحرب؛ كل تلك الأمور تساهم في حفظ مقصد الدين، فلا يعتدى على الإسلام وأهله وهذه مبادئه، كما تساهم في التنمية المستدامة من خلال حفظ السلام والبعد عن الحروب التي قد تهدم بناء المجتمع المسلم. والنصوص الدالة على ذلك كثيرة، منها: قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ١٣ ﴾ [الحجرات: ١٣]، وقوله تعالى: ﴿ وَإِنۡ أَحَدٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبۡلِغۡهُ مَأۡمَنَهُۥ﴾ [التوبة: ٦]، وعن عائشة -ﭫ-، قالت: (توفي رسول الله -ﷺ- ودرعه مرهونة عند يهودي، بثلاثين صاعا من شعير)[2]، وقد نهى رسول الله -ﷺ- عن التعرض للنساء والأطفال في الحرب فعن أنس بن مالك -ﭬ- قال: أن رسول الله -ﷺ- قال: «انطلقوا باسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله، ولا تقتلوا شيخا فانيا ولا طفلا ولا صغيرا ولا امرأة، ولا تغلوا، وضموا غنائمكم، وأصلحوا وأحسنوا إن الله يحب المحسنين)[3]. وهذا التطبيق قد يشترك في تحقيق الهدفين السادس عشر والسابع عشر وهما: "السلام والمؤسسات القوية"، و "عقد الشراكات لتحقيق الأهداف" .

---

(١) رواه البخاري، كتاب البيوع، باب الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات، برقم ٢٠٥١.

(٢) رواه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب ما قيل في درع النبي -ﷺ-، برقم ٢٩١٦.

(٣) رواه أبو داود، كتاب الجهاد، باب في دعاء المشركين، برقم ٢٦١٤، وضعفه الألباني في ضعيف سنن أبي داود، ٣٢٥/٢.

٧- حث الإسلام على نبذ العنصرية، والبعد عن صفات الجاهلية كالتفاخر بالأنساب، وأكد على أن ميزان المفاضلة بين الناس هو التقوى، قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]، وكل تلك المبادئ تساهم في وحدة المجتمع المسلم وتقلل من احتمالية انشقاقه وتفرقه نتيجة التعصب المقيت؛ مما يساهم في حفظ وحدة المجتمع المسلم، وبالتالي زيادة نماءه وانتاجيته. فعندما ساب أبو ذر -رضي الله عنه- رجلا على عهد رسول الله -ﷺ-، فعيره بأمه، قال: فأتى الرجل النبي -ﷺ-، فذكر ذلك له، فقال النبي -ﷺ-: (إنك امرؤ فيك جاهلية، إخوانكم وخولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يديه، فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم عليه)[(١)]. كما يدعم الهدف العاشر من أهداف التنمية المستدامة وهو: "الحد من أوجه عدم المساواة".

٨-دعا الإسلام إلى نشر السلام والإحسان للجار وعيادة المريض وإتباع الجنائز؛ كل ذلك ليعم الأمان المجتمع المسلم وتنتشر الألفة والمحبة، ورتب على ذلك الأجر العظيم، مما يشجع على عمل تلك الأعمال تعبداً لله، وبالتالي يعين على راحة الأفراد وزيادة انتاجيتهم، "وتلك هي صفات المجتمع المتماسك المستدام"[(٢)]. وفي هذا ما روي عن البراء بن عازب -رضي الله عنه-، قال: (أمرنا النبي -ﷺ- بسبع، ونهانا عن سبع: أمرنا باتباع الجنائز، وعيادة المريض، وإجابة الداعي، ونصر المظلوم، وإبرار القسم، ورد السلام، وتشميت العاطس، ونهانا عن: آنية الفضة، وخاتم الذهب، والحرير، والديباج، والقسي، والإستبرق)[(٣)]، وكذا قوله -ﷺ-: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ

(١) رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب إطعام المملوك مما يأكل، وإلباسه مما يلبس، ولا يكلفه ما يغلبه، برقم ١٦٦١.

(٢) إدارة الاستدامة والتنمية المستدامة في القرآن والسنة، سالم ص ١٨

(٣) رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب إطعام المملوك مما يأكل، وإلباسه مما يلبس، ولا يكلفه ما يغلبه، برقم ١٦٦١.

جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت)[١]، والملاحظ "أنه لا يمكن الحديث عن الاستدامة دون ملامسة ما يمكننا تسميته بـ (أخلاقيات الاستدامة) الذي يعكس: الإطار القيمي الذي يوجه التفكير والقرار والممارسة في مجال الاستدامة"[٢]، وتوجه تلك الأخلاقيات والقيم وعي المجتمع والتزامه تجاه تطبيقات الاستدامة بشتى أشكالها؛ ولا شك أن المنظومة القيمية والخلقية في الإسلام هي من أكمل المنظومات وأروعها؛ فهي تستمد ذلك الكمال من كمال مشرعها العظيم جل في علاه. وهذا مرتبط بتحقيق الهدف الحادي عشر من أهداف التنمية المستدامة وهو: "مدن ومجتمعات محلية مستدامة".

المطلب الثاني: أثر التنمية المستدامة في حفظ مقصد النفس.

أولاً: معنى النفس، وأهميتها.

معنى النفس لغة: النون والفاء والسين أصل واحد يدل على خروج النسيم كيف كان، من ريح أو غيرها، ومنه التنفس، وهو خروج النسيم من الجوف[٣].

اصطلاحاً: "هي الجوهر البخاري اللطيف الحامل لقوة الحياة والحس والحركة الإرادية"[٤].

فتطلق النفس ويراد بها: الروح التي بها حياة الجسد، فكل انسان نفس، ذكراً كان أو انثى، يقال: خرجت نفسه أو جادت أي: مات[٥]، كما تطلق النفس على ذات الشيء وحقيقته[٦].

(١) رواه البخاري، كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، برقم ٦٠١٨، ومسلم، كتاب الإيمان، الإيمان باب الحث على إكرام الجار والضيف، برقم ٤٧.
(٢) التنمية المستدامة، عبدالله البريدي، ص ٤٨.
(٣) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، مادة (نفس).
(٤) التعريفات، الجرجاني، ص٢٤٢.
(٥) انظر: العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، ٢٧٠/٧ . القاموس الفقهي، سعدي أبو حبيب، ص٣٥٧.
(٦) الكليات، الكفوي، ص٨٩٧.

أهمية النفس:

تتجلى أهمية النفس وحفظها في النقاط التالية:

١- عناية الشريعة بحفظ النفس المعصومة، "فشرعت من الأحكام ما يجلب لها المصالح، ويدفع عنها المفاسد"(١)، فإن "الفساد إما في الدين وإما في الدنيا، فأعظم فساد الدنيا قتل النفوس بغير الحق لهذا كان أكبر الكبائر بعد أعظم فساد الدين الذي هو الكفر"(٢).

٢- أن الإسلام دين الإنسانية، فقد جاء لعموم البشر، ولم يختص لجنس أو عرق أو لون، قال تعالى: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا﴾ [سبأ: ٢٨]، فقد ورد ذكر (الانسان) في كتاب الله ٦٣ مرة، و (بني آدم) ٦ مرات، و (الناس) ٢٤٠ مرة، فالقرآن إما حديث للإنسان أو عن الانسان(٣).

٣- أن النفس هي الوحدة التي بمجموعها يتكون المجتمع، فـ "إذا أصبحت النفوس عرضة للتلف والهلاك والاقتتال والمجاعات والأوبئة، واستشرى ذلك واستمر مدة من الزمن، فإنه يؤدي إلى الهلاك أو شبه الهلاك"(٤) للمجتمع بأكمله.

ثانياً: أثر التنمية المستدامة في حفظ مقصد النفس.

١- نهى الإسلام عن قتل النفس، ورتب الوعيد الشديد على الانتحار؛ ونفس المسلم السوية هي اللبنة الأولى للمجتمع المستدام، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ٢٩﴾ [النساء: ٢٩]، فعن أبي هريرة -رضي الله عنه-، عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: (من تردى من جبل فقتل نفسه، فهو في نار جهنم يتردى فيه خالدا مخلدا فيها أبدا، ومن تحسى سما فقتل نفسه، فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا، ومن قتل نفسه بحديدة، فحديدته في يده يجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها

(١) انظر: أثر الأدعية المأثورة في حفظ مقاصد الشريعة، الخطيب، ص ٨٧ .
(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية، ص ٧٢ .
(٣) انظر: أثر الأدعية المأثورة في حفظ مقاصد الشريعة، الخطيب، ص ٩٠.
(٤) محاضرات في مقاصد الشريعة، الريسوني، ص ١٥٣.

أبدا)[1]، "لا يجوز بحال للمسلم أن ينتحر يأساً من الحياة أو لأنّه أصيب بمصيبة في نفسه أو ماله أو ولده. لأنّ الانتحار دليل على عدم الإيمان بقضاء الله وقدره"[2]. "وعند أبي يوسف ومحمد رحمها الله: يصبر ولا يلقى بنفسه، لأن في إلقاء نفسه شبهة الانتحار وهو لا يجوز بحال، ولا يجوز للمسلم أن يعين على قتل نفسه"[3]. وهو محقق للهدف الثالث من أهداف التنمية المستدامة: "الصحة الجيدة والرفاه".

٢- حث الإسلام على الحفاظ على صحة الأبدان، ومن ذلك الإرشاد النبوي الذي رواه المقدام بن معدي كرب الكندي -رضي الله عنه-، قال: سمعت رسول الله -ﷺ- يقول: (ما ملأ ابن آدم وعاء شرا من بطن، حسب ابن آدم أكلات يقمن صلبه، فإن كان لا محالة، فثلث طعام، وثلث شراب، وثلث لنفسه)[4]. "حيث تمثل البدانة الناتجة عن سوء التغذية مشكلة في الدول النامية والدول الصناعية على حد سواء؛ وقد تصبح عاملاً منافساً للتدخين في أثرها المضر للصحة العامة"[5]، فالبدن الصحيح المعافى من الأمراض والأسقام من أهم لوازم الأفراد الذين بمجموعهم يكون قوام المجتمع المستدام، وعلى العكس من ذلك فإن الأمراض والأسقام تنهك البدن وتقلل من قدرته على الإنتاج. وهو كذلك محقق للهدف الثالث من أهداف التنمية المستدامة: "الصحة الجيدة والرفاه" .

٣- الحرص على عدم انتشار الأوبئة عن طريق دفن الميت[6]، فقد أجمع أهل العلم على أن دفن الميت واجب على الناس لا يسعهم تركه عند الإمكان، ومن قام

(١) رواه البخاري، كتاب الطب، باب ما جاء في قاتل النفس، برقم ٥٧٧٨. ومسلم، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، برقم ١٠٩.
(٢) موسوعة القواعد الفقهية، محمد صدقي البورنو، ٨٠٧/٨.
(٣) الوجيز في شرح قواعد الفقه الكلية، محمد صدقي البورنو، ص٢٦١.
(٤) رواه الإمام أحمد في مسنده، حديث المقدام بن معدي كرب الكندي، برقم ١٧١٨٦، والترمذي، كتاب الزهد عن رسول الله -ﷺ-، باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل، وصححه الألباني في إرواء الغليل، ٤١/٧.
(٥) الانسان المعاصر، طاحون، ص ١٠٤.
(٦) إدارة الاستدامة والتنمية المستدامة في القرآن والسنة، سالم ص ٩

به منهم سقط فرض ذلك على سائر المسلمين[١]. ولقد جاءت الشريعة الإسلامية بما يحفظ كرامة الإنسان حيًّا وميتًا؛ لذلك شرعت دفن المسلم حفاظًا على كرامته وكرامة جسده بعد الموت كي لا يُترك عُرضةً لنهش الحيوانات المفترسة إلى جانب مراعاة مشاعر أهل الميت وأقاربه بمواراته الثّرى، وأيضًا الحفاظ على الصحة والسلامة العامة نتيجة انبعاث الروائح الكريهة بسبب تحلُّل الجثّة، وغيرها من الفوائد الصحية، قال تعالى: ﴿ فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبۡحَثُ فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُرِيَهُۥ كَيۡفَ يُوَٰرِي سَوۡءَةَ أَخِيهِ ﴾ [المائدة: ٣١]، كما شرع التعجيل بالدفن قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَمَاتَهُۥ فَأَقۡبَرَهُۥ ﴾ [عبس: ٢١]، وذلك حتى لا تتحلل جثته وينجم عن ذلك انتشار للأمراض، مما يحقق أيضاً الهدف الثالث من أهداف التنمية المستدامة: "الصحة الجيدة والرفاه" .

٤- الحجر الصحي[٢] لمنع انتشار الأوبئة[٣]، حيث حث النبي -ﷺ- على عدم الدخول للبلاد التي ينتشر فيها الوباء حيث قال: (الطاعون رجس أرسل على طائفة من بني إسرائيل، أو على من كان قبلكم، فإذا سمعتم به بأرض، فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه)[٤]. "ويعتبر الحجر الصحي من أهم وسائل مقاومة انتشار الأمراض الوبائية والوقاية منها والحد من انتشارها، وهو من المطالب المهمة التي تحمي صحة البشر، قال -ﷺ- (لا يوردن ممرض على مصح)[٥]؛ وذلك حتى لا يكون وروده سببًا في انتشار المرض وإصابة قوم آخرين، والوقاية خير من العلاج، لذلك فلا ينبغي تجاهل الإرشادات الصحية المتعلقة بالأمراض والأوبئة الصادرة من الجهات المتخصصة،

(١) الإجماع، ابن المنذر ٥٣/١.

(٢) الحجر الصحي: هو عزل أشخاص بعينهم وأماكن أو حيوانات قد تحمل خطر العدوى. وتتوقف مدة الحجر الصحي على الوقت الضروري لتوفير الحماية من مواجهة الأمراض الوبائية [الفقه الميسر، عبدالله الطيار وآخرون، ١٨٢/١٢].

(٣) إدارة الاستدامة والتنمية المستدامة في القرآن والسنة، سالم ص ٩

(٤) رواه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، برقم ٣٤٧٣.

(٥) رواه البخاري، كتاب الطب، باب لا هامة، برقم ٥٣٢٨، ومسلم، كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نوء، برقم ٢٢٢١.

ولا بد من التجاوب معها"[1]. وهو أيضاً محقق للهدف الثالث من أهداف التنمية المستدامة: "الصحة الجيدة والرفاه".

٥- حث الإسلام على النظافة والطهارة في البدن حفاظاً على صحة المسلم؛ وما الوضوء لكل صلاة خمس مرات في اليوم والليلة إلا أكبر دليل على ذلك، قال -ﷺ-: (أرأيتم لو أن نهرا بباب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمساً، ما تقول: ذلك يبقي من درنه؟ قالوا: لا يبقي من درنه شيئا، قال: فذلك مثل الصلوات الخمس، يمحو الله به الخطايا)[2]، ومن ذلك استحباب الغسل كل جمعة، قال -ﷺ-: (الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم)[3]، ومنه أيضاً تحريم جماع الحائض وقت حيضها؛ لأن الدم نجاسة ينبغي حفظ الأعضاء التناسلية عنها ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾﴾ [البقرة: ٢٢٢]، "فالصحة النفسية والصحة المجتمعية مطلب من مطالب القرآن والسنة للمجتمع المسلم، كما أن للرعاية الصحية للجيل المستدام نصيب وافر في المجتمع المسلم، فقد حث الله تبارك وتعالى على قوة الإيمان وقوة الأبدان، قال سبحانه: ﴿وَأَعِدُّوا۟ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِن شَىْءٍ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٦٠﴾﴾ [الأنفال: ٦٠]، حتى ينشأ جيل قوي صحيح البدن ينهض بأمته ويدفعها

(١) الفقه الميسر، عبدالله الطيار، وآخرون، ١٨٢/١٢.

(٢) رواه البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب الصلوات الخمس كفارة، برقم ٥٢٨، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، كتاب المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا وترفع به الدرجات، برقم ٦٦٧.

(٣) رواه البخاري، أبواب صفة الصلاة، باب وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم الغسل، برقم ٨٥٨، ومسلم، كتاب الجمعة، باب الطيب والسواك يوم الجمعة، برقم ٨٤٦.

للاستمرارية"[1]. وهو محقق للهدف الثالث من أهداف التنمية المستدامة: "الصحة الجيدة والرفاه" .

٦- حفظ النفس بتزكيتها من الشح والبخل، ودفعها للإحساس بالآخرين، وتنمية المسؤولية الاجتماعية لدى المرء المسلم؛ فيؤدي زكاة ماله، ويتصدق، ويحسن للآخرين ويقدم النفع لهم. قال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ۝٩ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ۝١٠﴾ [الشمس: ٩-١٠]، مما يؤدي به إلى الحياة الطيبة الميسرة؛ قال تعالى: ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْيُسْرَىٰ﴾ [الليل: ٥-٧]. وقد يخدم ذلك الهدف السادس عشر: "السلام والعدل والمؤسسات القوية".

٧- "عزز الإسلام المسؤولية المجتمعية كعنصر مهم للاستدامة بعدم التعرض للآخرين وإيذائهم"[2]، قال رسول الله -ﷺ-: (إياكم والجلوس على الطرقات، فقالوا: ما لنا بد، إنما هي مجالسنا نتحدث فيها، قال: فإذا أبيتم إلا المجالس، فأعطوا الطريق حقها، قالوا: وما حق الطريق؟ قال: غض البصر، وكف الأذى، ورد السلام، وأمر بالمعروف، ونهي عن المنكر)[3]، وقوله -ﷺ-: (ليس المؤمن بالطعان، ولا اللعان، ولا الفاحش ولا البذيء)[4]، كما قال -ﷺ-: (كلكم راع ومسؤول عن رعيته، فالأمير الذي على الناس راع وهو مسؤول عنهم، والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عنهم، والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهي مسؤولة عنهم،

(١) إدارة الاستدامة والتنمية المستدامة في القرآن والسنة، سالم ص ١٨.

(٢) إدارة الاستدامة والتنمية المستدامة في القرآن والسنة، سالم ص ١٥

(٣) رواه البخاري، كتاب المظالم والغصب، باب أفنية الدور والجلوس فيها والجلوس على الصعدات، برقم ٢٤٦٥، ومسلم، كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن الجلوس في الطرقات، برقم ٢١٢١.

(٤) رواه البخاري في الأدب المفرد، باب ليس المؤمن بالطعان، برقم ٣١٢، والترمذي كتاب البر والصلة، باب ما جاء في اللعنة، برقم ١٩٧٧، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، ٦٣٤/١

والعبد راع على مال سيده وهو مسؤول عنه، ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته)[1]. ويساهم هذا التطبيق بتحقيق الهدف السادس عشر: " السلام والعدل والمؤسسات القوية".

٨- نهى الإسلام عن الضجيج والصوت المرتفع بغير حاجة، وهو ما يتماشى مع مبادئ التنمية المستدامة التي تدعو إلى القضاء على التلوث السمعي، ومنه الضوضاء. قال تعالى: ﴿ وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ وَٱغۡضُضۡ مِن صَوۡتِكَۚ إِنَّ أَنكَرَ ٱلۡأَصۡوَٰتِ لَصَوۡتُ ٱلۡحَمِيرِ ١٩ ﴾ [لقمان: ١٩] كما نهى عن الكلام بقصد الكذب أو الغيبة أو النميمة أو السب والشتم، وغير ذلك من الكلام المحرم؛ وكلها داخلة في التلوث السمعي. ويمكن أن يخدم هذا التطبيق الهدف السابع من أهداف التنمية المستدامة وهو: " طاقة نظيفة وبأسعار معقولة".

المطلب الثالث: أثر التنمية المستدامة في حفظ مقصد العقل.

أولاً: معنى العقل، وأهميته.

معنى العقل لغةً: العين والقاف واللام أصل واحد منقاس مطرد، يدل عظمه على حبسة في الشيء أو ما يقارب الحبسة. من ذلك العقل ، وهو الحابس عن ذميم القول والفعل.

قال الخليل :العقل : نقيض الجهل . يقال عقل يعقل عقلا، إذا عرف ما كان يجهله قبل، أو انزجر عما كان يفعله . وجمعه عقول[2].

اصطلاحاً: قيل: العقل والنفس والذهن واحد؛ إلا أنها سميت عقلًا لكونها مدركة، وسميت نفسًا؛ لكونها متصرفة، وسميت ذهنًا؛ لكونها مستعدة للإدراك. والعقل: ما يعقل به حقائق الأشياء، قيل: محله الرأس، وقيل: محله القلب. والعقل: مأخوذ من

(١) رواه البخاري، كتاب الأضاحي، باب من قال: الأضحى يوم النحر، برقم (٥٥٥٠)، ومسلم، كتاب القسامة والمحاربين، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال، برقم ١٦٧٩.
(٢) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، مادة (عقل).

عقال البعير، يمنع ذوي العقول من العدول عن سواء السبيل، والصحيح أنه جوهر مجرد يدرك الفانيات بالوسائط والمحسوسات بالمشاهدة(١).

والعقل المقصود في هذا البحث: هو الغريزة الموجودة بالإنسان، وتمكنه من التعلم والتمييز بين المنافع والمضار(٢).

أهمية العقل:

تتجلى أهمية العقل من خلال النقاط التالية:

١- التلازم بين حفظ العقل وحفظ الدين، فـ"حفظ العقول كحفظ الدين؛ لأن الدين والعقل -على اختلاف الدرجة- هما سبيل الرشاد والسداد، وسبيل التدبير وحسن التصرف. فإذا فقد العقل فقد الدين، ولا دين بلا عقل. فالعقل ضرورة من ضرورات الناس، ينعكس أثرها على أديانهم وأبدانهم، وأخلاقهم وأرزاقهم"(٣).

٢- أن العقل هو طريق التمييز بين المصالح والمفاسد، "ومعظم مصالح الدنيا ومفاسدها معروف بالعقل؛ إذ لا يخفى على عاقل-حتى قبل ورود الشرع- أن تحصيل المصالح المحضة، ودرء المفاسد المحضة عن نفس الانسان وعن غيره محمد حسن"(٤)، فـ"العقل يدعو إلى فعل ما كان مستحسناً، ويمنع من إتيان ما كان مستقبحاً"(٥).

٣- أن العقل هو "وسيلة الإدراك والتعلّم والتفكير، وهو آلة الفهم والتأمل، ولهذا ينبغي الحرص على تنميته بالعلوم والمعارف والتجارب، والإفادة من أفضل الوسائل المتبعة في ذلك"(٦).

ثانياً: أثر التنمية المستدامة في حفظ مقصد العقل.

١- الدعوة للعلم والتعلم، فالتعليم من أهم وسائل المحافظة على العقل(٧)؛ ومن

(١) التعريفات، الجرجاني، ص١٥٢.
(٢) مجموع فتاوى بن تيمية، ٢٨٧/٩ ..
(٣) محاضرات في مقاصد الشريعة، الريسوني، ص ١٥٣.
(٤) قواعد الأحكام، العز بن عبدالسلام، ص٥.
(٥) أدب الدنيا، للماوردي، ص ٢٦٢
(٦) أثر الأدعية المأثورة في حفظ مقاصد الشريعة، الخطيب، ص١٣٦.
(٧) انظر: المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، العالم، ص ٣٥١ وما بعدها.

النصوص الدالة على فضله قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]، وقوله سبحانه: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، كما حث على الاستزادة منه؛ قال تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴿١١٤﴾﴾ [طه: ١١٤]، فكان المسلمون منذ صدر الإسلام يحرصون على النهل من علم النبي -ﷺ- وهو بينهم بفهم القرآن وتعلم الأحكام، ثم تشكلت حلقات العلم في المساجد مع العلماء الأفذاذ في شتى العلوم وفي أغلب الدول الإسلامية، ثم ظهر التعليم النظامي عن طريق الكتاب الذي تطوّر ليصل لنظام المدارس والجامعات بالشكل الذي نراه اليوم، ومما لاشك فيه أن التعليم يعد من أبرز دعائم التنمية المستدامة، حيث تحرص المجتمعات على محاربة الجهل، ومحو الأمية، وزيادة نسب الأطفال الملتحقين بالمدارس من مرحلة رياض الأطفال، و رفع نسب الملتحقين بالتعليم العالي والدراسات العليا. مما يصب مباشرةً في تحقيق الهدف الرابع من أهداف التنمية المستدامة: "التعليم الجيد".

٢- الحث على التفكر في الكون والمخلوقات، وطريقة التعامل معهما بطريقة طيبة تساهم في نمو المجتمع وتحقيق مصالحه مما يسهم في تنمية المجتمع تنمية مستدامة بشكل مباشر أو غير مباشر، "وكثيراً ما أشارت آيات القرآن الكريم للاهتمام بالبيئة والتفكر بالكون والظواهر الطبيعية، مثل الخسوف والكسوف وانشقاق القمر وسميت بعض سور القرآن بها لبيان أهمية التفكر والتدبر بها مثل: الشمس والقمر والنجم والليل والفجر ونحوها، كما حمل القرآن أيضاً أسماء لظواهر كونية مثل: الرعد والدخان والنور، كما تضمن ذكر العديد من أسماء الحيوانات والنباتات وغير ذلك، مما يشعر بأهميتها وضرورة التفكر بها والمحافظة عليها والحرص على سلامتها"(١). وهذا يساهم في تحقيق الهدف الثالث عشر: " العمل المناخي".

٣- تحريم الخمر والمسكرات، وغيرها مما يذهب العقل كالمخدرات بأنواعها؛ قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾﴾ [المائدة: ٩٠]،

(١) إدارة الاستدامة والتنمية المستدامة في القرآن والسنة، سالم ص ٩.

وقال -ﷺ-: (ما أسكر كثيره فقليله حرام)[1]، "ومن المعروف أن الانسان المدمن على الخمور لا يمكنه أن يشارك في الإنتاج وبرامج التنمية المستدامة بالشكل المناسب"[2]. وهذا يرتبط بشكل غير مباشر بالهدف الحادي عشر من أهداف التنمية المستدامة: "مدن ومجتمعات محلية مستدامة"؛ فما المجتمع إلا عبارة عن مجموعة أفراد.

٤- حث الإسلام على حماية العقل من الملوثات الفكرية، ودعا إلى نبذ كل فكرة من شأنها أن تفسد على المرء دينه أو دنياه، وأرشد إلى الاستعاذة من مصدرها (وهو الشيطان)، فعن أبي هريرة قال: قال رسول الله -□-: (يأتي الشيطان أحدكم فيقول: من خلق كذا، من خلق كذا، حتى يقول: من خلق ربك؟ فإذا بلغه فليستعذ بالله ولينته)[3]، وعن أنس -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -□-: (لن يبرح الناس يتساءلون حتى يقولوا: هذا الله خالق كل شيء، فمن خلق الله؟)[4]، ولا شك أن الاستسلام للأفكار السيئة يفسد على المرء عقله وتفكيره، وبهذا يخسر المجتمع المسلم عقلاً كان بالإمكان الاستفادة منه في تنمية المجتمع تنمية مستدامة تنفع أفراده. مما يخدم الهدف الحادي عشر أيضاً: "مدن ومجتمعات محلية مستدامة".

❁❁❁❁❁

(١) رواه أبو داود، كتاب الأشربة، باب النهي عن المسكر، برقم ٣٦٨١، والترمذي، كتاب الأشربة، باب ما جاء ما أسكر كثيره فقليله حرام، برقم ١٨٦٥، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، ١٨٩/١.

(٢) إدارة الاستدامة والتنمية المستدامة في القرآن والسنة، سالم ص ١٨.

(٣) رواه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، برقم ٣٢٧٦، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها، برقم ١٣٤.

(٤) رواه البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه، برقم ٧٢٩٦، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها، برقم ١٣٤.

المطلب الرابع: أثر التنمية المستدامة في حفظ مقصد النسل.

أولاً: معنى النسل، وأهميته.

معنى النسل لغة: النون والسين واللام أصل صحيح يدل على سل شيء وانسلاله، والنسل الولد؛ لأنه ينسل من والدته. وتناسلوا: ولد بعضهم بعضاً[(١)].

اصطلاحاً: النَّسْلُ: الوَلَدُ لتناسُلِ بعضِه بعد بعضٍ، جمع أنسال، الأولاد والذرية[(٢)].

وتعريف النسل المقصود في هذا البحث: هو النسل المتولد من طريق صحيح، يعرف به النسب ويستقر[(٣)].

أهمية النسل:

تتضح أهمية النسل وحفظه من خلال النقاط التالية:

١- أن حفظ مقصد النسل طريق للبقاء، و فقدان النسل طريق الانقراض، فـ"النسل والنفس من جنس واحد، فإذا فقدت النفوس فهو هلاك فوري مباشر، وإذا فقد النسل أو توقف أو تعثر أو تضائل، واستمر ذلك، فالهلاك آتٍ ولو بعد حين؛ أي الانقراض والتلاشي في البشرية أو في الأمة على وجه التحديد"[(٤)]، فلو "عدم النسل لم يكن في العادة بقاء"[(٥)].

٢- أن حفظ مقصد النسل مكمّل لحفظ مقاصد الدين والنفس، حيث قرنهم الله تبارك وتعالى في الآية الكريمة: ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقۡتُلُونَ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَلَا يَزۡنُونَۚ ﴾

(١) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، مادة (نسل).
(٢) العين، الفراهيدي، ٢٥٦/٧ . معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي وآخرون،، ص٤٧٩.
(٣) انظر: مقاصد الشريعة، اليوبي، ص ٢٥٣ . أثر الأدعية المأثورة في حفظ مقاصد الشريعة، الخطيب، ص ١٦٩ .
(٤) محاضرات في مقاصد الشريعة، الريسوني، ص ١٥٣.
(٥) الموافقات، الشاطبي، ١٠/٢ .

[الفرقان: ٦٨]؛ حيث أخبر أن أكبر الكبائر كبائر هي: الشرك، قتل النفس التي حرم الله، والزنا.

ثانياً: أثر التنمية المستدامة في حفظ مقصد النسل.

١- حث الإسلام على الزواج كوسيلة شرعية للتكاثر، وزيادة النسل؛ الذين بهم تتحقق النهضة وبوجودهم تعمر الأرض، وتستمر عملية الإنتاج واستثمار الموارد على هذه الأرض مما يحقق تنمية مستدامة. كما تؤدي إلى تحقيق فوائد صحية جسدية ونفسية للأفراد بحصول الاستقرار والأنس الذي يتولد عند تكوين أسرة مستقرة، يقال -ﷺ-: (تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم)[(١)]، كما شرع التعدد وحث على العدل بين الزوجات، قال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟ ۝٣﴾ [النساء: ٣]. وهذا التطبيق يمكن أن يساهم في تحقيق الهدف الحادي عشر وهو: "مدن ومجتمعات محلية مستدامة" كما يصب أيضاً في الهدف الثالث وهو: "الصحة الجيدة والرفاه".

٢- اهتم الإسلام بالطفل قبل ولادته باختيار الزوجة المناسبة؛ مما يؤسس للطفل بيئة طيبة مستدامة، فقال -ﷺ-: (تنكح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك)[(٢)]. مما يمكن أن يساهم في تحقيق الهدف الحادي عشر وهو: "مدن ومجتمعات محلية مستدامة".

٣- حث الإسلام على بر الوالدين، ونهى عن عقوقهما؛ قال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ [الإسراء: ٢٣]، وعن عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه- قال: سألت النبي -ﷺ-: (أي العمل أحب إلى الله؟ قال: الصلاة على وقتها، قال: ثم أي؟ قال: ثم بر الوالدين، قال: ثم أي؟

---

(١) رواه أبو داود، كتاب النكاح، باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء، برقم ٢٠٥٠، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، ٤٩٨/٥.

(٢) رواه البخاري، كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين، برقم ٥٠٩٠، ومسلم، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح ذات الدين، برقم ١٤٦٦.

قال: الجهاد في سبيل الله)[1]، وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: (جاء رجل إلى رسول الله -ﷺ- فقال: يا رسول الله، من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: ثم أمك، قال: ثم من؟ قال: ثم أمك قال: ثم من؟ قال: ثم أبوك)[2]. وذلك اعترافاً بفضلهما ورداً لجميلهما من ناحية، ومن ناحية أخرى: حرصاً على المحافظة على اللحمة العائلية في البيت اللازم لتأهيل الأفراد للقيام بالواجبات العملية وأعمال الإنتاج المستدام المتعدد الأشكال في المجتمع، فهو بيت طيب ينشأ فيه الأفراد، وتسوده المحبة والمودة والعلاقات الإيجابية مما يحفظ الجيل عن كثير من المشكلات السلوكية التي قد تنشأ نتيجة التفكك الأسري أو العنف الأسري، أو بعد الوالدين وانشغالهم عن متابعة أطفالهم، أو بعد الوالدين كتواجدهم في دور العجزة ورعاية المسنين التي يقل تواجدها وارتيادها في كثير من بلاد المسلمين -بفضل الله تعالى-. وهذا كله يحقق الهدف الحادي عشر:" مدن ومجتمعات محلية مستدامة".

٤- عزز الإسلام العلاقات الاجتماعية الهامة لتحقيق مبدأ التنمية المستدامة من خلال الحث على صلة الرحم والنهي عن قطيعتها؛ فعن عائشة -ﷺ- قالت: قال رسول الله -ﷺ-: (الرحم معلقة بالعرش تقول من وصلني وصله الله، ومن قطعني قطعه الله)[3]، فقد "أرسى الإسلام، بوصفه رسالة ومنهج حياة، مبادئ وأسس للعلاقة بين الفرد الإنسان وأخيه الإنسان، وبينه وبين الطبيعة وظواهرها، وبما أن الطبيعة وما فيها تمثل رأس مال طبيعي متاح للإنسان فإن أي خلل أو جور في استثمار رأس المال الطبيعي سيؤثر سلباً في الحرث والنسل وصلة الرحم[4]، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓا۟ أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾﴾ [محمد: ٢٢]. مما يساعد أيضاً في تحقيق الهدف الحادي عشر: "مدن ومجتمعات محلية مستدامة".

(١) رواه البخاري، كتاب الأدب، باب قول الله تعالى: {ووصينا الإنسان بوالديه حسنا}، برقم ٥٩٧٠، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، برقم ٨٥.
(٢) رواه البخاري، كتاب الأدب، باب من أحق الناس بحسن الصحبة، برقم ٥٩٧١.
(٣) رواه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، برقم ٢٥٥٥.
(٤) البيئة والتحول نحو الاستدامة، الجيوسي ص ٤٤

٥- حرم الإسلام الزنى، ومنع كل الوسائل المؤدية إليه بطريقة مباشرة أو غير مباشرة؛ وذلك حفاظاً على الأجيال من اختلاط الأنساب، وتداخل العلاقات، وما ينشأ عنهما من أمراض حسية كالأمراض الجنسية، ومعنوية كالأمراض النفسية، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾ ﴾ [الإسراء: ٣٢]، وعن أبي أمامة -رضي الله عنه- قال: (إن فتى شابا أتى النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال: يا رسول الله، ائذن لي بالزنا، فأقبل القوم عليه فزجروه وقالوا: مه. مه. فقال: ادنه، فدنا منه قريباً. قال: فجلس قال: أتحبه لأمك؟ قال: لا، والله جعلني الله فداءك، قال: ولا الناس يحبونه لأمهاتهم، قال: أفتحبه لابنتك؟ قال: لا، والله يا رسول الله جعلني الله فداءك، قال: ولا الناس يحبونه لبناتهم، قال: أفتحبه لأختك؟ قال: لا، والله جعلني الله فداءك، قال: ولا الناس يحبونه لأخواتهم، قال: أفتحبه لعمتك؟ قال: لا، والله جعلني الله فداءك، قال: ولا الناس يحبونه لعماتهم، قال: أفتحبه لخالتك؟ قال: لا، والله جعلني الله فداءك، قال: ولا الناس يحبونه لخالاتهم، قال: فوضع يده عليه وقال: اللهم اغفر ذنبه وطهر قلبه، وحصن فرجه، قال: فلم يكن بعد ذلك الفتى يلتفت إلى شيء)[(١)]. "فالزنا رذيلة وفساد قد حاربته كل الأديان السماوية لأنه يؤدي إلى اختلاط الأنساب ويفكك المجتمع، وينشئ جيلاً من الفاسدين الخارجين عن سيطرة الدولة والمجتمع، وهذا ما نراه في بعض المجتمعات الغربية"[(٢)]. مما يساهم في تحقيق الهدفين: الثالث "الصحة الجيدة والرفاه" و الحادي عشر "مدن ومجتمعات محلية مستدامة".

٦- التلوث وتشوه الأجنة

❁❁❁❁❁

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده، برقم ٢٢٢١، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، ٧١٢/١.

(٢) إدارة الاستدامة والتنمية المستدامة في القرآن والسنة، سالم ص ٢٣

المطلب الخامس: أثر التنمية المستدامة في حفظ مقصد المال.

أولاً: معنى المال، وأهميته.

معنى المال لغة: مفرد، جمعه: أموال، ومادة "الميم والواو واللام" كلمة واحدة، هي تمول الرجل: اتخذ مالاً، ومال يمال: كثر ماله[(١)]، وتمول الرجل: صار ذا مال[(٢)].

اصطلاحا: هو كل ما يملكه الانسان أو الجماعة من جميع الأشياء، من متاع وتجارة وعقار ونقود وحيوان، ويباح الانتفاع به شرعاً[(٣)].

أهمية المال:

تتجلى أهمية المال من خلال ما يلي:

١- أنه قوام حياة الناس، قال تعالى: ﴿ وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا﴾ [النساء: ٥]، فالمجتمع لا يقوم إلا بالمال[(٤)].

٢- أن المال من زينة الحياة الدنيا ، قال تعالى: ﴿ ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴿٤٦﴾ ﴾ [الكهف: ٤٦]، فهو قد يحقق السعادة للإنسان إذا استعمله في مواضعه الشرعية، وقد يكون من أسباب الشقاء إذا عدل به عن مقاصده الشرعية[(٥)].

ثانياً: أثر التنمية المستدامة في حفظ مقصد المال.

١- حث الإسلام على الادخار[(٦)]، وهو من أهم ما يواجه به الفقر ويحد من انتشاره؛ كما "إن البطالة، الاغتصاب، والاكتئاب، والفساد، والخوف، والقلق،

(١) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، مادة مول.
(٢) مختار الصحاح، الرازي، ص٦٤٢.
(٣) انظر: الأم، الشافعي، ٥ /٦٣. الموافقات، الشاطبي، ٢ /١٧. الفقه الإسلامي وأدلته، الزحيلي، ٣٩٩/٤.
(٤) انظر: تفسير القرطبي، ٣٠/٥. فتح القدير، الشوكاني، ٦٤٠/١.
(٥) انظر: مقاصد الشريعة الإسلامية، ابن عاشور، ص١٦٧. أثر الأدعية المأثورة في حفظ مقاصد الشريعة، الخطيب، ص٢٠٢.
(٦) انظر: التنمية المستدامة في القرآن الكريم، رحاب كامل، ص ٣٣ وما بعدها.

وعدم الانتماء، وتلون الفكر والهوية، كلها وغيرها من أمراض الفقر، التي تقوض خطط التنمية في البلدان الفقيرة"[1]، ولهذا كان من أهم الأهداف التي تسعى الأمم المتحدة إلى تحقيقها في خطط التنمية المستدامة (مكافحة الفقر).

٢- حث الإسلام على المحافظة على الماء، وقد بيّن القرآن الكريم أهميته حيث قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ﴾ [الأنبياء: ٣٠]، كما حث على العناية به كمورد من موارد الحياة الهامة فنهى عن الإسراف فيه حفاظاً عليه، فقد جاء في الحديث ما روي أن النبي -ﷺ- مر بسعد وهو يتوضأ، فقال: (ما هذا السرف يا سعد؟، قال: أفي الوضوء سرف؟ قال: نعم، وإن كنت على نهر جار)[2]، وحث على شكر النعمة حفاظاً عليها من الزوال، قال تعالى: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَآؤُكُمْ غَوْرًا فَمَن يَأْتِيكُم بِمَآءٍ مَّعِينٍ﴾ [الملك: ٣٠]، "لا سيما في بلادنا التي تشح فيها المياه، حيث أننا لم نرث هذا المورد الهام ، بل نحن مستأمنون عليه في حاضر الزمان، وقد كان لزمان مضى، وسيكون للذين لم يولدوا بعد"[3]، كما أن "الإسراف في الماء يفضي إلى مشكلات بيئية أخرى، لا يقتصر تأثيرها على الانسان وحده، بل يمتد ليشمل باقي الأحياء التي تشاركه الحياة على كوكب الأرض"[4].

ومن المحافظة على الموارد المائية؛ نهي الإسلام عن تلويثها، فقد نهى النبي -ﷺ- عن التبول في الماء الراكد حفظاً له من التلوث؛ فقال -ﷺ-: (لا

(١) الانسان المعاصر، طاحون، ص ١٤٦.

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده، مسند عبدالله بن عمرو بن العاص، برقم ٧٠٦٥، والبيهقي في شعب الإيمان، ٢٨٦/٤، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، ٨٦٠/٧.

(٣) الماء يبحث عن إدارة، الغامدي، ص ٢٨.

(٤) المرجعية الحقيقة للتنمية المستدامة بين المفهوم الوضعي والمفهوم الإسلامي، حسين عثماني، ص ٤٠٤.

يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري، ثم يغتسل فيه)[١]، وقوله: (اتقوا الملاعن الثلاث: البراز في الموارد، وقارعة الطريق، والظل)[٢].

٣- حث الإسلام على التوفير لمصادر الطاقة حفاظاً عليها؛ ومن ذلك الإنارة كمورد هام من موارد الطاقة، فقال عليه الصلاة والسلام: (إذا كان جنح الليل، أو أمسيتم، فكفوا صبيانكم، فإن الشياطين تنتشر حينئذ، فإذا ذهب ساعة من الليل فحلوهم، فأغلقوا الأبواب واذكروا اسم الله، فإن الشيطان لا يفتح باباً مغلقاً وأوكوا قربكم واذكروا اسم الله، وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله ولو أن تعرضوا عليها شيئاً، وأطفئوا مصابيحكم)[٣]، "وإذا اعتبرنا الماء والهواء هما العنصران الأساسيان لاستمرار الحياة، فإن الكهرباء هي العامل الأساسي لاستمرار التقدم والرخاء؛ فقد دخلت الكهرباء كل أنماط الحياة وازدادت الحجاة إليها، والاستفادة منها والاعتماد عليها في المنازل والمدارس والمكاتب والمتاجر وفي وسائل النقل والاتصالات والطب والتبريد والتدفئة وفي شتى مجالات الحياة"[٤].

٤- تناول الإسلام التلوث البيئي فحث على النظافة، ونهى في المقابل عن القذارة في النفس والمكان، قال -ﷺ-: (الإيمان بضع وسبعون شعبة؛ أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان)[٥]، وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله -ﷺ-: (يا أيها الناس إن الله عز وجل طيب لا يقبل إلا طيبا، وإن الله عز وجل أمر المؤمنين بما أمر به

(١) رواه البخاري، كتاب الوضوء، باب البول في الماء الدائم، برقم ٢٣٩.
(٢) رواه ابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، باب النهي عن الخلاء على قارعة الطريق، برقم ٣٢٨، والبيهقي في السنن الكبرى، ١٥٨/١. وحسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير، ٨٣/١.
(٣) رواه البخاري، كتاب بدء الخلق، خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال، برقم ٣٣٠٤، ومسلم، كتاب الأشربة، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء، وإغلاق الأبواب، برقم ٢٠١٢.
(٤) ترشيد استهلاك الكهرباء، الشعلان، ص / ط.
(٥) رواه البخاري في الأدب المفرد، باب الحياء، برقم ٥٩٨، والبيهقي في شعب الإيمان، ٥٤٣/١٣. وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، ٣٧٠/٤.

المرسلين فقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًاۖ إِنِّي بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ﴿٥١﴾ ﴾ [المؤمنون: ٥١]، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ﴾ [البقرة: ١٧٢]، ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يده إلى السماء يا رب، يا رب، ومطعمه حرام ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام فأنى يستجاب له)[(١)].

٥- حث الإسلام على استخدام الوسائل الصديقة للبيئة للانتقال من مكان إلى مكان، كالمشي؛ ورتب الأجر على المشي للصلاة خصوصاً؛ قال -ﷺ-: (من غسل واغتسل يوم الجمعة، وبكر وابتكر، ومشى ولم يركب، ودنا من الإمام فاستمع ولم يلغ، كان له بكل خطوة يخطوها أجر سنة عمل صيامها وقيامها)[(٢)]، وكالحيوانات أيضاً؛ قال تعالى: ﴿ وَٱلۡخَيۡلَ وَٱلۡبِغَالَ وَٱلۡحَمِيرَ لِتَرۡكَبُوهَا وَزِينَةٗۚ وَيَخۡلُقُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٨﴾﴾ [النحل: ٨]، والسفن البسيطة المعروفة في ذاك الزمان، قالت تعالى: ﴿وَتَرَى ٱلۡفُلۡكَ مَوَاخِرَ فِيهِ وَلِتَبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِهِۦ وَلَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾ [النحل: ١٤].

٦- دعا الإسلام إلى ترشيد الاستهلاك بكل وجه، فقد ذم التبذير والإسراف، وحث على التوسط والاعتدال في كل شيء[(٣)]، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا ﴿٦٧﴾ ﴾ [الفرقان: ٦٧]، "حيث الإسراف والتبذير سيؤثران سلباً على مقدرات المجتمع الحالية والأجيال بالمستقبل بسبب استنزاف الموارد الطبيعية، وهذا ما تدعو إليه مفاهيم التنمية المستدامة"[(٤)].

٧- الحث على كسب المال بالطرق المشروعة كالتجارة بصورها المختلفة، وتحريم كسب المال بالطرق المحرمة كالسرقة والغصب والربا والغش والغرر والتدليس ونحوها؛ والنصوص الدالة على ذلك كثيرة ومتنوعة نصوص

(١) رواه مسلم، كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب، برقم ١٠١٥.
(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده، مسند أوس بن أبي أوس الثقفي، برقم ١٦١٧٣، والترمذي، كتاب أبواب الجمعة، باب ما جاء في فضل الغسل يوم الجمعة، برقم ٤٩٦.
(٣) انظر: التنمية المستدامة في القرآن الكريم، رحاب كامل، ص٣٥ وما بعدها.
(٤) إدارة الاستدامة والتنمية المستدامة في القرآن والسنة، سالم ص١٣.

٨- شرع الإسلام الزكاة فريضة تجب في أموال الأغنياء وتعطى للفقراء نصوص

٩- شرع الإسلام الأوقاف، والوقف هو: "حبس الأصل وسبل الثمرة"(١)، ويعد ركيزة أساسية في الاقتصاد الإسلامي؛ ويظهر فيه معنى الاستدامة بجلاء؛ حيث يستمر أثر العين الموقوفة لينتفع بها خلق كثير عبر أجيال متلاحقة. نصوص

١٠- أوجب الإسلام التوارث؛ وجعل قسمة التركات من عند الله تبارك وتعالى بالتفصيل، وليس مثل بعض الأحكام التي وضحتها السنة النبوية، قال تعالى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ ۚ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ٧]؛ وذلك منعاً للنزاع وقطعا لأسباب الخلاف، بحيث يرضى جميع الورثة بقسمة الله تبارك وتعالى، وفي ذلك حفظ للأموال من الضياع، بل تتوارثها الأجيال وتحرص على تنميتها وزيادتها بالطرق المشروعة.

١١- منع الإسلام الوصية بأكثر من الثلث؛ وذلك حفاظا على مال الورثة، عن عامر بن سعد، عن أبيه -رضي الله عنه-، قال: (كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يعودني وأنا مريض بمكة، فقلت: لي مال، أوصي بمالي كله؟ قال: لا، قلت: فالشطر؟ قال: لا، قلت: فالثلث؟ قال: الثلث والثلث كثير، أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس في أيديهم، ومهما أنفقت فهو لك صدقة، حتى اللقمة ترفعها في فيّ امرأتك، ولعل الله يرفعك، ينتفع بك ناس، ويضر بك آخرون)(٢).

١٢- حث الإسلام على الزراعة إلى قيام الساعة؛ لما تحققه الزراعة من توفير لاحتياجات الناس من المطعومات، قال -صلى الله عليه وسلم-: (إذا قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة، فإن استطاع أن لا تقوم حتى يغرسها فليغرسها)(٣)، بالإضافة

(١) لسان العرب، ابن منظور، ٤٥/٦.

(٢) رواه البخاري، كتاب النفقات، باب فضل النفقة على الأهل، برقم ٥٣٥٤.

(٣) رواه البخاري في الأدب المفرد، باب اصطناع المال، برقم ٤٧٩، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، ٣٨/١.

إلى ما يحققه الشجر من منفعة الاستظلال؛ فعن عبدالله بن حبيش قال: قال رسول الله -ﷺ-: (من قطع سدرة صوب الله رأسه في النار)[1] وروى البيهقي بإسناد صحيح عن عائشة -ﷺ- عن رسول الله -ﷺ- قال: (إن الذين يقطعون السدر يصبون في النار على رؤوسهم صباً)[2].

١٣- دعا الإسلام إلى حفظ الحيوانات والرفق بها؛ لأنها من المال الذي يستفاد منه عبر الأجيال، فالحفاظ عليها يضمن استمرارية تناسلها وبالتالي استمرارية الاستفادة من لحومها، وألبانها، وأصوافها، والاستفادة من خدماتها كالحراسة والصيد ونحوها، وكلها مفيدة لتحقيق التنمية المستدامة للمجتمع المسلم. والأحاديث الواردة في الرفق بالحيوان كثيرة؛ منها: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -ﷺ-: (بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش، فوجد بئرا، فنزل فيها فشرب، ثم خرج فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني، فنزل البئر فملأ خفه ماء، ثم أمسكه بفيه حتى رقي فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له، قالوا: يا رسول الله وإن لنا في هذه البهائم لأجرا؟ فقال: في كل كبد رطبة أجر)[3]، وعن عبد الله بن عمر -رضي الله عنه-: أن رسول الله -ﷺ- قال: (عذبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت جوعا، فدخلت فيها النار، قال: فقال: والله أعلم: لا أنت أطعمتها ولا سقيتها حين حبستيها، ولا أنت

(١) رواه أبو داود، كتاب الأدب، باب في قطع السدر، برقم ٥٢٣٩، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير، ١١٠٤/٢.

(٢) رواه الطبراني في المعجم الأوسط، ٣٧٩/٥، والبيهقي في السنن الكبرى، ٢٣١/٦. وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير، ٣٤٩/١.

(٣) رواه البخاري، كتاب المظالم والغصب، باب الآبار على الطرق إذا لم يتأذ بها، برقم ٢٤٦٦، ومسلم، كتاب السلام، باب فضل ساقي البهائم المحترمة، برقم ٢٢٤٤.

أرسلتها، فأكلت من خشاش الأرض)[١]، وعن أبي أمامة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -ﷺ-: (من رحم ولو ذبيحة عصفور رحمه الله يوم القيامة)[٢]. وعن النبي -ﷺ- قال: (من قتل عصفوراً بغير حقه سأله الله عنه يوم القيامة، قيل: وما حقه؟ قال: أن تذبحها فتأكلها، ولا تقطع رأسها فيرمى بها)[٣] ، قال الحافظ ابن حجر: "فلو لم يقصد الانتفاع به حرّم؛ لأنه من الفساد في الأرض بإتلاف نفس عبثاً"[٤]، وقال ابن عثيمين: "هذا مكروه، ولو قيل بتحريمه لكان له وجه؛ لأنه عبث وإضاعة مال وإضاعة وقت"[٥]، وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة: "أما قتله لمجرد اللعب واللهو فممنوع؛ لما فيه من ضياع المال، مع تعذيب الحيوان، وقد نهى النبي -ﷺ- عن ذلك"[٦].

١٤- دعم الشارع الحكيم المحافظة على التنوع الحيوي؛ حيث دعت السنة النبوية إلى عدم إفناء أمم الطير والحيوان نظراً لأهمية ذلك في تحقيق التوازن البيئي، إذ أن التنوع الحيوي يوفر القاعدة الأساسية للحياة على الأرض، قال -ﷺ-: "لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها كلها، فاقتلوا منها كل أسود بهيم"[٧].

---

(١) رواه البخاري، كتاب المساقاة، باب فضل سقي الماء، برقم ٢٣٦٥، ومسلم، كتاب السلام، باب تحريم قتل الهرة، برقم ٢٢٤٢.

(٢) رواه البيهقي في شعب الإيمان، ٤١٥/١٣، والطبراني في المعجم الكبير، ٢٣٤/٨، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، ٦٥/١.

(٣) رواه الإمام أحمد في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص، برقم ٦٥٥١، والبيهقي في شعب الإيمان، ٤١٩/١٣، وقال الشيخ أحمد شاكر: إسناده صحيح، ١٢٢/٦.

(٤) فتح الباري ، ٦٠٢/٩.

(٥) الشرح الممتع، ٢٨/١٥.

(٦) فتاوى اللجنة الدائمة، ٥١٢/٢٢.

(٧) رواه الترمذي، كتاب الأحكام والفوائد، باب ما جاء في قتل الكلاب، برقم ١٤٨٦، وأبو داود، كتاب الصيد، باب في اتخاذ الكلب للصيد ونحوه، برقم ٢٨٤٥، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير، ٩٤١/٢.

١٥- لفت الشارع الحكيم النظر إلى أهمية إدارة الأزمات وتجنبها قدر المستطاع؛ ويتجلى ذلك من خلال ما أشار إليه القرآن الكريم في سورة يوسف: ﴿قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنۢبُلِهِۦٓ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ ﴿٤٧﴾﴾ [يوسف: ٤٧]، قال الطبري في تفسير هذه الآية: "قال لهم نبي الله يوسف تزرعون سبع سنين دأباً فإنما أراد البقاء"(١)، وقال القرطبي فيها: "هذه الآية أصل في القول بالمصالح الشرعية التي هي حفظ الأديان والنفوس والعقول والأنساب والأموال؛ فكل ما تضمن تحصيل شيء من هذه الأمور فهو مصلحة، وكل ما يفوت شيئاً منها فهو مفسدة، ودفعه مصلحة"(٢).

١٦- حث الإسلام على المحافظة على البيئة وذلك عن طريق تشكيل المحميات الطبيعية، التي تدعم التنمية المستدامة في المحافظة على الثروة الحيوانية والنباتية عن طريق حمايتها من سلوك الانسان الذي قد يضر بها؛ كصيد الحيوانات، والاحتطاب الجائر؛ فجعل -ﷺ- منطقة الحرم بمثابة محمية طبيعية يحرم على المحرم الاعتداء عليها، فكان من محظورات الاحرام التي على كل من أهل بالإحرام بالنسك متوجهاً للبيت العتيق، قتل الصيد وقطع الشجر في منطقة الحرم. فعن ابن عباس -{-، أن النبي -ﷺ- قال: (إن الله حرم مكة، فلم تحل لأحد قبلي، ولا تحل لأحد بعدي، وإنما أحلت لي ساعة من نهار، لا يختلى خلاها، ولا يعضد شجرها، ولا ينفر صيدها)(٣).

(١) تفسير الطبري، ١٢٦/١٦.
(٢) تفسير القرطبي، ٢٠٣/٩.
(٣) رواه البخاري، كتاب جزاء الصيد، باب لا ينفر صيد الحرم، برقم ١٨٣٣

الخاتمة

وتحتوي على أهم النتائج والتوصيات.

أهم النتائج:

بعد توفيق الله ومنته في استكمال هذا البحث، أعرض أهم نتائجه فيما يلي:

أن موضوع التنمية المستدامة بالرغم من حداثته إلا أن مبادئه راسية في تاريخ الشريعة الإسلامية منذ الأزل.

شمولية الشريعة الإسلامية وصلاحيتها لكل زمان ومكان، ومرونتها في استيعاب المستجدات في كافة المجالات ونواحي الحياة، في كل عصر، بالرجوع للثوابت الأصيلة، والمبادئ الراسخة؛ المستمدة من الوحيين: كتاب الله العزيز، وسنة نبيه الكريم -ﷺ-، ومن ذلك إيجاد الأحكام المناسبة المتعلقة باستدامة التنمية واستمراريتها لحفظ الإنسان وتحقيق مصالحه في مجالات حياته المختلفة (فيما يخص دينه ونفسه وعقله ونسله وماله) وهو من مقاصد الشريعة وغاياتها، كما بينته في هذا البحث.

أن حفظ الدين على رأس مقاصد الشريعة؛ لأنه أصل ما دعا إليه القرآن والسنة وما نشأ عنهما، وقد ظهر ذلك من خلال: حث الإسلام على التنمية المستدامة بالتشجيع على العمل، ونبذ الركون والكسل، وجعل العمل طريقاً للامتثال لأمر الله تعالى، وحث الاعتدال في كل شيء ليكون قادراً على الاستمرار في عبادة الله تعالى وعمارة الأرض، وغيرها.

أن حفظ النفس من أهم مقاصد الشريعة التي تجلى حفظها في أهداف التنمية المستدامة وتطبيقاتها، وذلك مثل: نهى الإسلام عن قتل النفس، ورتب الوعيد الشديد على الانتحار، وحث الإسلام على الحفاظ على صحة الأبدان، والحرص على عدم انتشار الأوبئة عن طريق دفن الميت، وغيرها.

العقل هو طريق التمييز بين المصالح والمفاسد، ومعظم مصالح الدنيا ومفاسدها معروف بالعقل، وأن العقل هو وسيلة الإدراك والتعلّم والتفكير، وهو آلة الفهم

والتأمل، تحريم الخمر والمسكرات، وغيرها مما يذهب العقل كالمخدرات بأنواعها، كل ذلك يؤكد على حفظ مقصد العقل.

أن حفظ مقصد النسل متداخل مع حفظ مقصد النفس في كثير من جوانبه، وإن من أهم تطبيقات التنمية المستدامة لحفظ النسل: حث الإسلام على الزواج كوسيلة شرعية للتكاثر، وزيادة النسل؛ الذين بهم تتحقق النهضة وبوجودهم تعمر الأرض، اهتم الإسلام بالطفل قبل ولادته باختيار الزوجة المناسبة؛ مما يؤسس للطفل بيئة طيبة مستدامة، حرم الإسلام الزنى، ومنع كل الوسائل المؤدية إليه بطريقة مباشرة أو غير مباشرة؛ وذلك حفاظاً على الأجيال من اختلاط الأنساب، وغيرها.

أن من كمال الشريعة عنايتها بحفظ مقصد المال وإن كان يأتي بعد حفظ الدين والنفس من حيث الأهمية؛ وإن من أهم تطبيقات التنمية المستدامة لحفظ المال: حث الإسلام على الادخار[1]، وهو من أهم ما يواجه به الفقر ويحد من انتشاره، حث الإسلام على المحافظة على الموارد الطبيعية، كما دعا الإسلام إلى ترشيد الاستهلاك بكل وجه، وغيرها.

ثراء علم مقاصد الشريعة، واستيعابه لكل ما قد يطرأ للمسلمين من حوادث ونوازل في كل مناحي الحياة.

أهم التوصيات:

وتتلخص توصيات الباحثة فيما يلي:

الاهتمام والحرص بموضوع التنمية المستدامة، ودراسته من جميع جوانبه الشرعية والصحية والاجتماعية والاقتصادية، واستفادةً من الدروس والتجارب لتحسين الخدمات، وتجويد الخطط للمستقبل.

(١) انظر: التنمية المستدامة في القرآن الكريم، رحاب كامل، ص ٣٣ وما بعدها.

تأصيل تطبيقات التنمية المستدامة المتخذة في بلاد المسلمين خاصة وفي العالم عامة، حيث أنها تنطلق من مبادئ الشريعة وأحكامها السمحة.

التعمق في دراسة موضوع التنمية المستدامة بالربط بعلوم الشريعة المتنوعة: كالتفسير، والحديث، والفقه، والقواعد الفقهية، وغيرها.

تسليط الضوء على قطاعات أخرى وتناولها بالدراسة والبحث من حيث علاقتها بالتنمية المستدامة ودورها في حفظ مقاصد الشريعة، كجهود القطاع الخاص، والقطاع الخيري غير الربحي، وغيرها.

عقد مؤتمر علمي يتناول الجوانب المتنوعة لتناول موضوع التنمية المستدامة، وتثقيف الناس بما شرعه الله تعالى مما يؤصل هذه المعاني، من الجانب التربوي والدعوي والفقهي والتاريخي، ونحوه.

هذا وما كان في هذا البحث من صواب فهو بتوفيق الله، وما كان فيه من خطأ أو زلل فمن نفسي والشيطان. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه الكرام.

فهرس المراجع والمصادر

أولاً: الكتب والمراجع:

١- **أثر الأدعية المأثورة في حفظ مقاصد الشريعة**، الخطيب، عبدالقادر بن ياسين، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية-الرياض، الطبعة الأولى، ٢٠١٨م.

٢- **الإجماع**، ابن المنذر، محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق: فؤاد عبدالمنعم أحمد، دار الدعوة، الإسكندرية، الطبعة الثالثة، ١٤٠٢هـ.

٣- **الإحكام في أصول الأحكام**، الآمدي، علي بن محمد، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٤- **إدارة البيئة والتنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة**، قاسم، خالد مصطفى، الدار الجامعية — الإسكندرية، الطبعة الثالثة، ٢٠١٢م.

٥- **أدب الدنيا والدين**، الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد، دار مكتبة الحياة، (د. م)، (د. ط)، ١٩٨٦م.

٦- **الأدب المفرد**، البخاري، محمد بن إسماعيل، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٧- **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، الألباني، محمد ناصر الدين، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ -١٩٨٥م.

٨- **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، ابن القيم، أبو عبدالله شمس الدين محمد بن أبي بكر، تحقيق: طه عبدالرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، (د. ط)، ١٩٧٣م.

٩- **اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم**، ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٦٩هـ.

١٠- **الأم**، الشافعي، محمد بن إدريس، دار المعرفة، بيروت، (د. ط)، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

١١- **الإنسان المعاصر صانع الأزمات**، طاحون، زكريا، مطبعة ناس بعابدين، مصر، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧م .

١٢- **البرهان في أصول الفقه**، الجويني، عبدالملك عبن عبدالله بن يوسف، القاهرة، دار الأنصار، الطبعة الثانية، ١٤٠٠هـ
١٣- **التحرير والتنوير**، ابن عاشور، محمد الطاهر، مؤسسة التاريخ، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م
١٤- **ترشيد استهلاك الكهرباء**، الشعلان، عبدالله محمد وآخرون، جامعة الملك سعود – الرياض، الطبعة الأولى، ٢٠١٠م.
١٥- **التعريفات**، الجرجاني، علي بن محمد، تحقيق: محمد المرعشلي، دار النفائس – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.
١٦- **التنمية المستدامة: الإطار العام والتطبيقات.. دولة الإمارات العربية المتحدة نموذجاً**، الهيتي، نوازد عبدالرحمن، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، دولة الإمارات العربية المتحدة – أبو ظبي، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩ م.
١٧- **التنمية المستدامة: مفهومها – أبعادها – مؤشراتها**، أبو النصر، مدحت ومحمد، ياسمين مدحت، المجموعة العربية للتدريب والنشر، مصر- القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠١٧ م.
١٨- **التنمية المستدامة**، البريدي، عبدالله، مدخل تكاملي لمفاهيم الاستدامة وتطبيقاتها مع التركيز على العالم العربي، شركة مكتبة العبيكان ، المملكة العربية السعودية-الرياض، الطبعة الأولى، ٢٠١٥م.
١٩- **التنمية في الإسلام، مفاهيم، مناهج وتطبيقات**، العسل، إبراهيم، المؤسسة الجامعية للدراسات ولنشر والتوزيع، بيروت، (د. ط)، ١٩٩٦م
٢٠- **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.
٢١- **الجامع لأحكام القرآن**، القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر، القاهرة، مطبعة دار الكتب المصرية، الطبعة الأولى، ١٣٦٠هـ – ١٩٤١م.
٢٢- **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**، الألباني، محمد ناصر الدين، مكتبة المعارف . الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ..

٢٣- **سنن ابن ماجه**، ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وعادل مرشد، ومحمَّد كامل قره بللي، وعَبد اللّطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ، ٢٠٠٩م.
٢٤- **سنن أبي داود**، أبو داود، سليمان ابن الأشعث السجستاني، بيت الأفكار الدولية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
٢٥- **سنن الترمذي**، أبو عيسى، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، بيت الأفكار الدولية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
٢٦- **السنن الكبرى**. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية، بيروت. الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ، ٢٠٠٣ م.
٢٧- **سنن النسائي**، النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي، بيت الأفكار الدولية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
٢٨- **شرح الثلاثة أصول**، الفوزان، صالح بن فوزان، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م
٢٩- **الشرح الممتع على زاد المستقنع**، العثيمين، محمد بن صالح بن محمد، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
٣٠- شعب الإيمان، البيهقي، بكر أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
٣١- **صحيح البخاري**، البخاري، أبو عبد الله محمد بن اسماعيل، بيت الأفكار الدولية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
٣٢- **صحيح الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير)**، الألباني، محمد ناصر الدين، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
٣٣- **صحيح مسلم**، أبو الحسين، مسلم بن الحجاج، بيت الأفكار الدولية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
٣٤- **ضعيف سنن أبي داود**، الألباني، محمد ناصر الدين، مؤسسة غراس للنشر و التوزيع، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ..

٣٥- **علم أصول الفقه**، خلاف، عبدالوهاب، دار الفكر العربي، مصر، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
٣٦- **علم مقاصد الشارع**، بن ربيعة، عبدالعزيز عبدالرحمن، العبيكان للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية-الرياض، الطبعة الرابعة، ٢٠١٩م.
٣٧- **فتاوى اللجنة الدائمة**، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، (د. ط)، (د. ت).
٣٨- **فتح الباري**، ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، بيروت، لبنان، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
٣٩- **فتح القدير الجامع بين فني الرواية و الدراية من علم التفسير**، الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، دار المعرفة: بيروت، لبنان. الطبعة اثانية، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.
٤٠- **الفقه الإسلامي وأدلّته**، الزحيلي، وهبة مصطفى، دار الفكر: دمشق، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ — ١٩٨٥م .
٤١- **الفقه الميسر**، الطيار، عبد الله بن محمد، وآخرون، مدار الوطن للنَّشر، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ- ٢٠١١م.
٤٢- **فلسفة التنمية المستدامة: رهانات في نقد التنمية**، برباج، فرانك، ترجمة: أيمن منير، دار جامعة الملك سعود للنشر، المملكة العربية السعودية — الرياض، (د. ط)، ٢٠١٨م.
٤٣- **القاموس الفقهي، لغة واصطلاحاً**، أبو حبيب، سعدي، دار الفكر، دمشق، ط٢، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٤٤- **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**، العز بن عبدالسلام، أبو محمد عز الدين بن عبدالسلام، دار الشرق للطباعة، القاهرة، طبعة جديدة، ١٩٦٨م.
٤٥- **القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة**، الزحيلي، محمد مصطفى، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

٤٦- **كتاب العين**، الفراهيدي، الخليل بن أحمد، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، (د. ط)، (د. ت).
٤٧- **الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية**، الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، (د. ط)، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٤٨- **لسان العرب**، ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، دار صادر – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤ هـ
٤٩- **الماء يبحث عن إدارة**، الغامدي، محمد حامد، دار الكفاح للنشر والتوزيع، الدمام، الطبعة الأولى، ٢٠١٣م.
٥٠- **مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية**، ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم، جمع وترتيب: عبدالرحمن بن قاسم العاصمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
٥١- **محاضرات في مقاصد الشريعة**، الريسوني، أحمد، دار السلام للطباعة والنشر، القاهرة–مصر، الطبيعة الأولى، ٢٠٠٩ م.
٥٢- **المحصول في علم أصول الفقه**، الرازي، فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين، من مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
٥٣- **مختار الصحاح** ، الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان ، بيروت ، طبعة جديدة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م .
٥٤- **المستصفى من علم الأصول**، الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، تحقيق: محمد سليمان الأشقر، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
٥٥- مسند الإمام أحمد، ابن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٥٦- **مشكاة المصابيح**، التبريزي، محمد بن عبدالله الخطيب، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٨٥م.
٥٧- **معجم أصول الفقه**، حسن، خالد رمضان، دار الروضة للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.
٥٨- **المعجم الأوسط**، الطبراني، سليمان بن أحمد، تحقيق: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.
٥٩- **المعجم الكبير**، الطبراني، سليمان بن أحمد، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٣م.
٦٠- **معجم لغة الفقهاء**، قلعجي، محمد رواس – قنيبي، حامد صادق، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م
٦١- **معجم مصطلح الأصول**، هلال، هيثم، دار الجيل للنشر والطباعة – بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣م.
٦٢- **معجم مقاييس اللغة**، الرازي، أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر (د. ط)، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٦٣- **مقاصد الشريعة الإسلامية تأصيلاً وتفعيلاً**، حبيب، محمد بكر إسماعيل، دار طيبة الخضراء للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، الطبعة الرابعة (د. ت).
٦٤- **مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية**، اليوبي، محمد، دار الهجرة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية-الرياض، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.
٦٥- **مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها**، الفاسي، علال، مكتبة الوحدة العربية، الدار البيضاء، (د. ط) ، ١٩٦٣م .
٦٦- **مقاصد الشريعة الإسلامية**، ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، (د. ط)، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٦٧- **المقاصد العامة للشريعة الإسلامية**، العالم، يوسف، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجيينيا- الولايات المتحدة الأمريكية، الطبعة الأولى ١٩٩١ م.
٦٨- **مقدمة في علم مقاصد الشريعة**، الشثري، سعد بن ناصر، دار الحبيب للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى ١٩٩٤م.
٦٩- **الموافقات في أصول الشريعة**، الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
٧٠- **موسوعة القواعد الفقهية**، آل بورنو، محمد صدقي، مؤسسة الرسالة؛ بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
٧١- **الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية**، آل بورنو، محمد صدقي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الرابعة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

المجلات والدوريات:

١- **إدارة الاستدامة والتنمية المستدامة في القرآن والسنة**، مأمون سالم، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية AJSPR المجلد ٣ العدد ١٠ أكتوبر ٢٠١٩م.
٢- **المرجعية الحقيقة للتنمية المستدامة بين المفهوم الوضعي والمفهوم الإسلامي**، حسين عثماني، مجلة العلوم الإنسانية بجامعة محمد خيضر العدد ٣٣ ، ٣ يونيو ٢٠١٤م،
٣- **التنمية المستدامة في القرآن الكريم**، رحاب مصطفى كامل، مجلة البحوث والدراسات الإسلامية، العدد ١٦ السنة العاشرة ٢٠١٥ م.
٤- **البيئة والتحول نحو الاستدامة، نظرة إسلامية**، عودة الجيوسي، مجلة إسلامية المعرفة، السنة ١٨ العدد ٧٢. ٢٠١٣ م.
٥- **التنمية المستدامة من منظور مقاصد الشريعة**، كريمة عرامة، جامعة باحى مختار، مجلة الحكمة للدراسات الاجتماعية، عناية، الجزائر، العدد ٩، ٣٠ يونيو ٢٠١٧م.
٦- **التنمية المستدامة بين المنظور الوضعي والرؤية الإسلامية**، كريمة ابن صالحة وآخرون، أعمال المؤتمر العلمي الدولي: الوقف الإسلامي والتنمية المستدامة، عمان، الأردن، مارس ٢٠١٧م.

references

awlaan: alkutub walmarajieu:

1- 'athar al'adeiat almathurat fi hifz maqasid alsharieati, alkhatib, eabdalqadir bin yasin, dar knuz 'iishbilya lilnashr waltawzie, almamlakat alearabiat alsaeudiati-alrryad, altabeat al'uwlaa, 2018m.
2- al'iijmaei, abn almundhara, muhamad bin 'iibrahim bin almundhir alnaysaburi, tahqiqu: fuad eabdalmuneim 'ahmadu, dar aldaewati, al'iiskandiriati, altabeat althaalithati, 1402hi.
3- al'iihkam fi 'usul al'ahkami, alamdi, eali bin muhamad, dar alkitaab alearabii, bayrut, altabeat al'uwlaa, 1404h - 1984m.
4- 'iidarat albiyat waltanmiat almustadamat fi zili aleawlamat almueasirati, qasma, khalid mustafaa, aldaar aljamieiat - al'iiskandiriat, altabeat althaalithati, 2012m.
5- 'adab aldunya waldiyn, almawirdi, 'abu alhasan ealiin bin muhamadi, dar maktabat alhayati, (d. mi), (d. ta), 1986m.
7- 'iirwa' alghalil fi takhrij 'ahadith manar alsabil, al'albani, muhamad nasir aldiyn, almaktab al'iislamia, bayrut, lubnan, altabeat althaaniati, 1405h -1985m.
8- 'iielam almuqiein ean rabi alealamina, aibn alqim, 'abu eabdallah shams aldiyn muhamad bin 'abi bakr, tahqiqu: tah eabdalrawuwf saedu, dar aljil, birut, (d. ta), 1973m.
9- aqtida' alsirat almustaqim mukhalafat 'ashab aljahima, aibn taymiat, 'ahmad bin eabd alhalaym, tahqiqu: muhamad hamid alfaqi, matbaeat alsanat almuhamadiati, alqahirati, altabeat althaaniatu, 1369h.

10- al'um, alshaafieayi, muhamad bin 'iidris, dar almaerifati, bayrut, (d. ta), 1410h - 1990m.
11- al'iinsan almueasir sanie al'azmati, tahun, zakaria, matbaeat nas bieabidin, masir, altabeat al'uwlaa, 2007m .
12- alburhan fi 'usul alfiqah, aljuayni, eabdalmalik eabn eabdalllh bin yusif, alqahirata, dar al'ansar, altabeat althaaniati, 1400h
13- altahrir waltanwiri, aibn eashur, muhamad altaahir, muasasat altaarikhi, bayrut - lubnan, altabeat al'uwlaa, 2000m
14- tarshid aistihlak alkahraba', alshaelan, eabdallah muhamad wakhrun, jamieat almalik sueud - alriyad, altabeat al'uwlaa, 2010m.
15- altaerifati, aljirjani, eali bin muhamad, tahqiqu: muhamad almareashali, dar alnafayis - bayrut, altabeat al'uwlaa, 1424h - 2003m.
16- altanmiat almustadamatu: al'iitar aleamu waltatbiqati.. dawlat al'iimarat alearabiat almutahidat nmwdhjaan, alhiti, nuazid eabdalrahman, markaz al'iimarat lildirasat walbuhuth alastiratijiati, dawlat al'iimarat alearabiat almutahidat - 'abu zabi, altabeat al'uwlaa, 2009 ma.
17- altanmiat almustadamatu: mafhumuha - 'abeaduha - muashiratiha, 'abu alnasar, midahat wamuhamad, yasmin midahat, almajmueat alearabiat liltadrib walnashri, masir-alqahirati, altabeat al'uwlaa, 2017 ma.
18- altanmiat almustadamatu, albaridi, eabdallah, madkhal takamuliun limafahim alaistidamat watatbiqatiha mae altarkiz ealaa alealam alearabii, sharikat maktabat aleabikan , almamlakat alearabiat alsaeudiatu-alrryad, altabeat al'uwlaa, 2015m.

19- altanmiat fi al'iislami, mafahima, manahij watatbiqatu, aleasla, 'iibrahim, almuasasat aljamieiat lildirasat walinashr waltawzie, bayrut, (d. ta), 1996m
20- jamie albayan ean tawil ay alquran, altabari, 'abu jaefar muhamad bin jirir, tahqiqi: eabdallah bin eabdalmuhsin alturki, dar ealam alkutub, alrayad, altabeat al'uwlaa, 1424h - 2003m.
21- aljamie li'ahkam alqurani, alqurtubi, 'abu eabdallah muhamad bin 'ahmad bin 'abi bakr, alqahirati, matbaeat dar alkutub almisriati, altabeat al'uwlaa, 1360h - 1941m.
22- silsilat al'ahadith alsahihat washay' min fiqhiha wafawayidiha, al'albani, muhamad nasir aldiyn, maktabat almaearif alrayad, altabeat al'uwlaa, 1415 hi..
23- sunan aibn majah, aibn majh, 'abu eabd allh muhamad bin yazid alqazwini, tahqiqu: shueayb al'arnawuwta, waeadil murshid, wmhmmad kamil qarah bilali, weabd allltyf harz allah, dar alrisalat alealamiati, altabeat al'uwlaa, 1430 ha, 2009m.
24- sinan 'abi dawud, 'abu dawud, sulayman abn al'asheath alsijistani, bit al'afkar alduwliatu, alrayad, altabeat al'uwlaa, 1420h-1999m.
25- sunan altirmidhi, 'abu eisaa, muhamad bin eisaa bin surat altirmadhi, bit al'afkar alduwliatu, alrayad, altabeat al'uwlaa, 1420h-1999m.
26- alsunan alkubraa. albayhaqi, 'ahmad bin alhusayn bin eali 'abu bakr. tahqiqu: muhamad eabd alqadir eataa. dar alkutub aleilmiati, bayrut. altabeatu: althaalithata, 1424 ha, 2003 mi.

27- sunan alnasayiyi, alnasayiyu, 'abu eabd alrahman 'ahmad bin shueayb bin eulay, bayt al'afkar alduwliatu, alrayad, altabeat al'uwlaa, 1420h-1999m.
28- sharh althalathat 'usulu, alfawzan, salih bin fuzan, muasasat alrisalati, bayruta, altabeat al'uwlaa, 1427h - 2006m
29- alsharh almumtae ealaa zad almustaqniei, aleuthaymin, muhamad bin salih bin muhamad, dar abn aljawzi, altabeat al'uwlaa, 1428hi.
30- shaeb al'iiman, albayhaqi, bikr 'ahmad bin alhusayn bin eali 'abu bakr, tahqiqu: muhamad alsaeid basyuni zighlul, nashr dar alkutub aleilmiati, bayrut, lubnan, altabeat al'uwlaa, 1410hi.
31- sahih albukharii, albukhariu, 'abu eabd allh muhamad bin asmaeil, bayt al'afkar alduwliati, alrayadi, altabeat al'uwlaa, 1419h-1998m.
32- sahih aljamie alsaghir waziadatuh (alfath alkabira), al'albani, muhamad nasir aldiyn, almaktab al'iislamia, bayrut, altabeat althaalithata, 1408h-1988m.
33- sahih muslmi, 'abu alhusayni, muslim bin alhajaji, bayt al'afkar alduwliati, alrayad, altabeat al'uwlaa, 1419h-1998m.
34- daeif sunan 'abi dawud, al'albani, muhamad nasir aldiyn, muasasat ghras lilnashr w altawzie, alkuayt, altabeat al'uwlaa, 1423h..
35- ealam 'usul alfiqh, khilafi, eabdalwhab, dar alfikr alearbii, masr, 1416h - 1995m.
36- ealam maqasid alshaariei, bin rabieat, eabdialeaziz eabdalrahman, aleabikan lilnashr waltawziei, almamlakat alearabiat alsaeudiati-alriyadi, altabeat alraabieati, 2019m.

37- fatawaa allajnat aldaayimati, allajnat aldaayimat lilbuhuth aleilmiat wal'iifta', jame watartiba: 'ahmad bin eabd alrazaaq alduwysh, riasat 'iidarat albuhuth aleilmiat wal'iifta', alrayad, (d. ta), (d. t).
38- fath albari, abn hajar aleasqalani, 'ahmad bin eulay, bayrut, lubnan, dar alfikri, altabeat al'uwlaa, 1414h - 1993m.
39- fath alqadir aljamie bayn faniy alriwayat w aldirayat min eilm altafsiri, alshshwkani, muhamad bin eali bin muhamad, dar almaerifati: bayrut, lubnan. altabeat athaniat, 1425hi- 2004m.
40- alfiqh al'iislamii wadllth, alzuhayli, wahbat mustafaa, dar alfikri: dimashqa, altabeat althaaniatu, 1405h – 1985m.
41- alfiqh almisari, altayaar, eabd allh bin muhamad, wakhrun, madar alwatan llnnashr, alriyad - almamlakat alearabiat alsaeudiat, altabeat al'uwlaa, 1432hi- 2011m.
42- falsafat altanmiat almustadamati: rihanat fi naqd altanmiati, birbaja, franki, tarjamatu: 'ayman munir, dar jamieat almalik sueud lilnashri, almamlakat alearabiat alsaeudiat - alrayad, (d. ta), 2018m.
43- alqamus alfiqhii, lughat wastlahaan, 'abu habib, saedi, dar alfikri, dimashqa, ta2, 1408h - 1988m.
44- qawaeid al'ahkam fi masalih al'anami, aleizi bin eabdalsalam, 'abu muhamad eiz aldiyn bin eabdalsslam, dar alsharq liltibaeati, alqahirat, tabeat jadidatun, 1968m.
45- alqawaeid alfiqhiat watatbiqatuha fi almadhahib al'arbaeati, alzuhayli, muhamad mustafaa, dar alfikri, dimashqa, altabeat al'uwlaa, 1427 hi - 2006 mi.

46- ktab aleayn, alfirahidi, alkhalil bin 'ahmada, tahqiqu: d mahdi almakhzumi, d 'iibrahim alsaamaraayiy, dar wamaktabat alhilal, (d. ta), (d. t).

47- alkuliyaat muejam fi almustalahat walfuruq allughawiati, alkufawi, 'abu albaqa' 'ayuwb bin musaa, tahqiqu: eadnan darwish wamuhamad almasri, muasasat alrisalati, bayrut, (d. ta), 1419h - 1998m.

48- lisan alearabi, abn manzuri, muhamad bin makram bin ealaa, dar sadir - bayruta, altabeat althaalithati, 1414 hu

49- alma' yabhath ean 'iidarati, alghamdi, muhamad hamid, dar alkifah lilnashr waltawziei, aldamami, altabeat al'uwlaa, 2013m.

50- majmue fatawaa shaykh al'iislam aibn taymiat, aibn taymiat, 'ahmad bin eabdalhalim, jame watartiba: eabdalrahman bin qasim aleasimi, muasasat alrisalati, bayrut, altabeat al'uwlaa, 1423h – 2002m.

51- muhadarat fi maqasid alsharieati, alriysuni, 'ahmadu, dar alsalam liltibaeat walnashri, alqahirati-masir, altabieat al'uwlaa, 2009 mi.

52- almahsul fi eilm 'usul alfiqah, alraazi, fakhr aldiyn muhamad bin eumar bin alhusayn, min matbueat jamieat al'iimam muhamad bn sueud al'iislamiati, altabeat al'uwlaa, 1401hi – 1981m.

53- mukhtar alsihah , alraazi, muhamad bin 'abi bakr bin eabd alqadir, tahqiqu: mahmud khatiru, maktabat lubnan , bayrut , tabeat jadidatun, 1415h - 1995m .

54- almustasfaa min eilm al'usuli, alghazalii, 'abu hamid muhamad bin muhamad, tahqiqa: muhamad sulayman al'ashqara, bayrut, muasasat alrisalati, altabeat al'uwlaa, 1417h - 1997m.

55- msnid al'iimam 'ahmadu, abn hanbulu, 'ahmad bin muhamad bin hanbal alshiybani, almuhaqaqi: shueayb al'arnawuwt - eadil murshid, wakhrun, 'iishrafi: d eabd allah bin eabd almuhsin alturki, muasasat alrisalati, altabeat al'uwlaa, 1421h - 2001m.
56- mushkat almasabihi, altabrizi, muhamad bin eabdallah alkhatib, tahqiqu: muhamad nasir aldiyn al'albaniu, almaktab al'iislamiu - bayrut, altabeat althaalithatu, 1985m.
57- maejam 'usul alfiqah, hasana, khalid ramadan, dar alrawdat lilnashr waltawzie, alqahirati, altabeat al'uwlaa, 1998m.
58- almiejam al'awsata, altabaraniu, sulayman bin 'ahmada, tahqiqu: du. mahmud altahaani, maktabat almaearifi, alrayadi, altabeat al'uwlaa, 1415 hi.
59- almuejam alkabiru, altabaraniu, sulayman bin 'ahmada, tahqiqu: hamdi bin eabdalmajid alsalafi, maktabat aleulum walhakmi, almusl, altabeat althaaniatu, 1404h - 1983m.
60- maejam lughat alfuqaha'i, qaleaji, muhamad rawas - qanibi, hamid sadiq, dar alnafayis liltibaeat walnashr waltawziei, altabeat althaaniati, 1408h - 1988m
61- maejam mustalah al'usuli, hilal, haythma, dar aljil lilnashr waltibaeat - bayrut, altabeat al'uwlaa, 2003m.
62- muejam maqayis allughati, alraazi, 'ahmad bin faris bin zakaria, tahqiqu: eabd alsalam muhamad harun, dar alfikr (d. ta), 1399h – 1979m.
63- maqasid alsharieat al'iislamiat tasylaan wtfeylaan, habib, muhamad bakr 'iismaeil, dar tibat alkhadra' lilnashr waltawziei, makat almukaramati, altabeat alraabiea (d. t).

64- maqasid alsharieat al'iislamiat waealaqatiha bial'adilat alshareiati, alyubi, muhamadu, dar alhijrat lilnashr waltawziei, almamlakat alearabiat alsaeudiati-alrryad, altabeat al'uwlaa, 1998m.
65- maqasid alsharieat al'iislamiat wamakarimaha, alfasi, ealali, maktabat alwahdat alearabiati, aldaar albayda'u, (d. ta) , 1963m .
66- maqasid alsharieat al'iislamiati, aibn eashur, muhamad altaahir bin muhamad, tahqiqu: muhamad alhabib aibn alkhawjati, wizarat al'awqaf walshuwuwn al'iislamiati, qutru, (d. ta), 1425h - 2004m.
67- almaqasid aleamat lilsharieat al'iislamiati, alealamu, yusif, almaehad alealamiu lilfikr al'iislamii, firjiinya-alwilayat almutahidat al'amrikiati, altabeat al'uwlaa 1991 ma.
68- muqadimat fi eilm maqasid alsharieati, alshathari, saed bin nasir, dar alhabib lilnashr waltawziei, alrayad, altabeat al'uwlaa 1994m.
69- almuafaqat fi 'usul alsharieati, alshaatibi, 'iibrahim bin musaa allakhmi, dar 'iihya' alturath alearabi, bayrut, altabeat al'uwlaa, 1422h - 2001m.
70- musueat alqawaeid alfiqhiati, al burnu, muhamad sidqi, muasasat alrisalati; bayrut, altabeat al'uwlaa, 1424hi.
71- alujiz fi 'iidah qawaeid alfiqh alkuliyati, al burnu, muhamad sidqi, muasasat alrisalati, bayrut, lubnan, altabeat alraabieati, 1416h – 1996m.

almajalaat waldawryati:

1- 'iidarat aliastidamat waltanmiat almustadamat fi alquran walsunati, mamun salim, majalat aleulum al'iinsaniat

waliajtimaeiat AJSPR almujalad 3 aleadad 10 'uktubar 2019m.

2- almarjieiat alhaqiqat liltanmiat almustadamat bayn almafhum alwadeii walmafhum al'iislami, husayn euthmani, majalat aleulum al'iinsaniat bijamieat muhamad khaydar aleadad 33 , 3 yuniu 2014m,
3- altanmiat almustadamat fi alquran alkarimi, rahab mustafaa kamil, majalat albuhuth waldirasat al'iislamiati, aleadad 16 alsanat aleashirat 2015 ma.
4- albiyat waltahawul nahw aliastidamati, nazrat 'iislamiatun, eawdat aljiusi, majalat 'iislamiat almaerifati, alsanat 18 aleadad 72. 2013 mi.
5- altanmiat almustadamat min manzur maqasid alsharieati, karimat earamat, jamieat bahy mukhtar, majalat alhikmat lildirasat alaijtimaeiati, einayat, aljazayar, aleadad 9, 30 yuniu 2017m.
6- altanmiat almustadamat bayn almanzur alwadeii walruwyat al'iislamiati, karimat aibn salihat wakhrun, 'aemal almutamar aleilmii alduwali: alwaqf al'iislamia waltanmiat almustadamata, eaman, al'urdun, maris 2017m.